

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

المركز الجامعي ميلة

المعهد: العلوم الاقتصادية ، التجارية و علوم التسيير

ميدان: العلوم الاقتصادية التجارية و علوم التسيير.

شعبة: علوم التسيير.

تخصص: مالية.

# التأمين على الممتلكات دراسة حالة ميدانية لدى الشركة العامة للتأمينات المتوسطة (

## مذكرة مكملة لنيل شهادة ليسانس LMD

تحت إشراف الأستاذ:

داودي حمزة

إعداد الطالبة:

بعوش نجوى.

بوشفة سليمة.

لحرش وسيلة.

السنة الجامعية: 2010 - 2011.

# إهداء

أهدي حصاد جهدي الذي دام ثلاث سنوات إلى من جعل الله الجنة تحت أقدامها  
لقوله تعالى " وجعلنا الجنة تحت أقدام الأمهات " صدق الله العظيم إلى زهرة حياتي  
وينبوع

الحنان إلى التي صهرت الليالي من أجلي وساعدتني كثيرا هدا العمل إلى **أمي**  
الغالية أطلب من الله أن يحفظها ويطول في عمرها لنا.

إلى الذي ساعدني كثيرا لكي أدوق طعم النجاح إلى الذي بدل كل ما بوسعه لينير دربي  
وضحى براحته لأنعم أنا وحمل الثقيل لأحمل أنا الخفيف إلى الغالي **أبي** أطال  
الله في عمره .

إلى أعز ما أملك في هذه الدنيا أختي وأخواتي : أخي العزيز نور الدين وزوجته  
سعيدة ، مخلوف وأختي فتيحة وزجها حسين وفضيلة وأختي الغالية حورية .  
إلى من يملأ صوته فضاء البيت بضحكاته وصراخه إلى شمعة المستقبل ابن أخي  
العزيز "إياد" .

إلى جدتي الغالية " **الطاوس** " أطال الله في عمرها و حفظها.

إلى من تقاسمت معهم هذا الجهد "سليمة بوشفة " و"نجوى بعوش "

إلى أعز صديقاتي : إيمان بن عسكر ، نصيحة لكنوش ، صبرينة رقاد.  
إلى زملاء الجامعة:

ريمه، نادية، أمال، سلوى ،وئام ،أمينة، هاجر، نبيلة، سميرة ،سميحة  
إلى كل طلبة جامعة ميله .

## وسيلة



# اهداء

"وقل ربي ارحمهما كما ربياني صغيرا"

أكتب عندما أحب وأحب في سر كل الحروف وعندما نحب الحروف نحب الكلمات كنت أول من أحببت  
وستظل الرقم الأول في حياتي لن أشكرك بعبارات منمقة لأنني لو استطعت لجعلتك مقدسا  
" **أبي الغالي** " ومهما قلت فلن أكفيك حقك فأنت الذي غمرتني بالعطف والحنان وكنت دوما الشخص  
الذي يعطي بدون مقابل إلى الذي علمني أن الحياة كفاح ونضال ولا مجال فيها لليأس إلى من أعيش  
معه أحلى الذكريات وأتمنى أن أقاسمه فرحة النجاح إلى أحن أبا عرفته . إلى الرجل الذي زرع في  
روحي ثمرة المروءة والشهامة إلى أبي إلى الذي سهر لأجلي إلى "**أبي العزيز**" "**أحـــــــــــــــــبك** ".  
إلى من تحركت جنين في بطنها إلى قرة عيني ونبض فؤادي إلى أعلى ما أملك على وجه الأرض  
إلى أمي إلى القلب الدافئ الحنون إلى توأم روحي إلى من سهرت الليالي من أجلي إلى التي عجز اللسان  
عن ذكر خيرها وجمائلها إلى المدرسة الأولى "**أمي الحبيبة**" التي استقيت منها تجارب الحياة إلى مثال  
الصدق والوفاء إلى الحزن الدافئ والقلب الحنون إلى  
"**أمي الغالية**" "**أحـــــــــــــــــبك**"

إلى النجوم المتلألئة والشموع المضيئة في رحاب البيت الجميل  
إلى كل من :

أخي الكبير والجميل وائل .

إلى أختي العزيزة نصيرة وزوجها نبيل وابنها المستقبلي (.....)

إلى أخي الوسيم لطفي .

إلى أختي الغالية ابتسام وخطيبها عادل .

إلى أختي البشوشة المفعمة بالحيوية سميرة وأخي المدلل المرح أيمن .

إلى أختي البشوشة المفعمة بالحيوية سميرة وأخي المدلل المرح أيمن .

إلى ابنة خالتي وأختي وصديقة وأقوانة قلبي

إلى التي خطفها القدر منا قبل أي سابق إنذار

ولولا أملتي في اللقاء لما صبرت على الفراق

إلى خولة رحمها الله وأسكنها فسيح جنانه .

إلى جدي وجدتي رحمهما الله .



إلى جدي وجدتي أطال الله في عمرهما .  
إلى جميع خالاتي أطال ليلي وتوأمها محمد وداود وخالي محمد.  
إلى خالي فريد وزوجة خديجة وأولادها إقبال دليلة أمين حمو رفيق .  
إلى خالي مراد وزجته إيناس وابنتاهما : إكرام ميسم و خولة أريج .  
إلى جدتي الغالية زكية وجدتي رابع رحمه الله .  
إلى عمتي مسعودة وزوجها وأولادها خاصة: حمزة ،شداد وإيمان .  
إلى عمي العزيز رحمه الله وزوجته وأولادهم : دليلة، عومار ، أمال، زكرياء سفيان ،مريم.  
إلى عمي حسين وزوجته فضيلة وأولادهم سامي وأيوب .  
إلى عمتي ذهبية العزيزة.  
إلى عمي مسعود و زوجته جهيدة وبناتها سارة .  
إلى عمي سعيد و زوجته فوزية .  
إلى خالتي رفيعة واولادها : طارق ، أمين، أسماء .  
إلى من تقاسمت معهما أعباء هذه المذكرة "وسيلة " و "سليمة "  
إلى من كتبت أسماءهم في حياتي بأحرف من ذهب إلى رمز الصداقة الوفية إلى وردة حبي "هاجر"  
"وريحانة عمري "يمينة " و أقحوانة قلبي"أمال "ونجمتي المتألثة "إلهام " وشمسي الساطعة "نادية "  
وشمعتي المضيئة "نجاه"  
إلى من كتبت أفراح أيامي بأسمائهم إلى من عشت معهم أجمل اللحظات إلى رفقة الدراسة  
والجامعة : إلهام راجية، ونيسة، إيمان. ريمة،هاجر، أسماء، زينة، بسمة، ياسمين،  
إلى المريمات .....  
كما لا أنسى زملاء الدراسة: البشوش " هشام "والهادئ "عبد الحميد" والمرح "سعد".  
إلى كل طالب جزائري إلى كل من عان قساوة الدرب  
إلى كل من يحمل لقب "بعوش"  
إلى كل من حملهم قلبي ونسيهم قلبي، إلى كل من تحملهم  
ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي.  
إلى كل هؤلاء جميعا أهدي ما جاد به فكري وجهدي.  
إلى من ساهم في كتابة هذه المذكرة وصبر علينا  
شكرا جزيلا " نوار لكنوش" .

نجوى



# إهداء

إلى من ينشج اللسان لنطق اسمه وترتجف اليد لكتابته إليك يا من قطع العابدون دجى الليالي يستبقون إلى مغفرتك ورحمتك إلى عوني ومحصني .  
أهدي ثمرة جهدي إلى الشمعة التي احترقت لتتير لي الدرب التي ملأت دعواتها فضاء الصفاء لتراني سعيدة إلى أجمل كلمة ينطق بها اللسان أحلى ما في الوجود أمي أجمل الورد.

إلى الذي علمني الكفاح وساعدني لكي أتذوق طعم النجاح إلى الذي يثابر بصمت ليكون نعم النبراس إلى الذي تكبد المشاق في سبيل تربيته إلى أبي أدامه الله سندا لي.  
-إلى الشموع المضيئة حولي إخوتي وأخواتي :  
أمينة وزوجها جمال .

إلى فارس ، سامي، وإسلام ،مريم ، رميساء والكتكوتة المدللة رفيده .  
إلى من تقاسمت معهم أعباء هذه المذكرة "وسيلة" و" نجوى"  
إلى الصديقة الوفية "نواره "

إلى من عشت معهن في رحاب الجامعة أمر وأحلى اللحظات:

أمال، نادية ،نجاه ،هاجر، المريمات ، ليلي ، نصيحة ، صبرينة، ريمه، الهام

إلى زملاء الدراسة:الهادئ"عبد الحميد" وخفيف الظل"هشام "

والحيوي"سعد".

إلى صديقتي الطفولة: حليلة ولبني.

إلى كل من حملتهم ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي.

## سليمة



# إهداء

إلى من ينشج اللسان لنطق اسمه وترتجف اليد لكتابته إليك يا من قطع العابدون دجى الليالي يستبقون إلى مغفرتك ورحمتك ، إلى مغفرتك ورحمتك ، إلى عوني ومحصني أسألك يا الهي أن تجعلني في زمرة السابقين وترفعني درجة المقربين وتلحقني بعبادك الصالحين .

إلى ينبوع الحنان وعطر الريحان إلى من أكن لهم كل مشاعر الحب والإخلاص إلى من أشكر لهم صنيعهم مدى الحياة وأسعى لإرضائهم حتى الممات إلى أجمل وأروع إنسانين في الوجود اللذان ربياني ودعا لي في السجود، إلى اللذان أنجباني وكانا سبب وجودي إلى من أحياني وساعدني من قريب ومن بعيد أهدي ثمرة جهدي إلى :

إلى الشمعة التي احترقت لتتير لي الدرب إلى التي ملأت دعواتها فضاء الصفاء لتراني سعيدة إلى أجمل كلمة ينطق بها اللسان إلى أحلى ما في الوجود إلى **أمي** أجمل الورود .

إلى الذي علمني الكفاح وساعدني لكي أتذوق طعم النجاح إلى الذي يثابر بصمت ليكون نعم النبراس إلى الذي تكبد المشاق في سبيل تربيتي ، إلى الذي بدل الغالي والنفيس لإنارة دربي إلى الذي ضحى بروحه لأنعم بها وحمل الثقل لأحول الخفيف إلى **أبي** أدامه الله سندا لي وأطال في عمره .

إلى الشموع المضيئة حولي إخوتي وأخواتي إلى أمينة وزوجها جمال .

إلى أخي الوسيم فارس حفظه الله .

إلى سامي و المرح إسلام .

إلى المشاكسة مريم ورميساء .

إلى البرعمة والكتكوتة رفيذة .



إلى قالب أسراري وشريكة أفكاري "سارة".  
إلى من تقاسمت معهما أعباء هذه المذكرة "وسيلة" و"نجوى".  
إلى جدتاي وجدي أطل الله في عمرهم .  
إلى عمي رحمه الله "بابا المختار" وأسكنه فسيح جنانه .  
إلى عماتي: غنوجة، فتيحة، رشيدة، رتيبة، رحيمة، سعيدة .  
إلى عمي رحمه الله "بابا مصطفى" ، و إلى زوجته ماما الغالية .  
إلى خالتي فضية وزجها خالي السعيد .  
إلى أولادهم : لزهر وزوجته سهام ، سعاد وزجها عبد الباقي ، معاد ، باديس ، حمزة ،  
صورية ، ومليكة.  
إلى بنات عمي وعماتي : صليحة ،حنان، كريمة ، رقية ، خديجة ، حورية ، هدى  
فهيمة، أماني، أمل، سميحة .  
إلى أبناء عمي: حسام ، عادل ، عماد ، عبد السلام، فؤاد، هارون، مصعب كمال.  
إلى الصديقة العزيزة "نواره"  
إلى البراعم: ياسر، أمجد، آدم، لينا، ملاك، يحيى، محمد، رائد، عبد الله، يحيى سندس، نعيم.  
إلى من عشت معهن أمر وأحلى اللحظات في رحاب الجامعة :  
أمال، هاجر، نادية، نجاة، ليلى، نصيحة، صبرينة  
إلى المريمات، ريمة، إلهام .  
إلى زملاء الدراسة:  
الهادئ"عبد الحميد" ، خفيف الظل "هشام"  
و الحيوي "سعد"  
إلى صديقتي الطفولة: حليلة ولبنى.  
إلى من حملتهم ذاكرتي ولم تحملهم مذكرتي

سليمة



# شكرو عرفان

الحمد لله المتفضل على عباده بأنواع النعم الذي خلق الإنسان وأكرمه بنعمة العقل  
واسع الإحسان والإكرام والصلاة والسلام على نبيه الصادق المبعوث إلى جميع  
الخلائق وعلى اله وصحبه المهتدين.

نشكره سبحانه وتعالى توفيقه لنا على إتمام هذا العمل الذي نتمنى  
من الله عز وجل أن يوفقنا إلى ما فيه الخير والصلاح، قال رسول الله "ص" من  
اصطنع إليكم معروفا فجازوه فان عجزتم عن مجازاته فأدعو له حتى تعلموا إنكم  
قد شكرتم فان الشاكر يحب الشاكرين ."

فمن باب الاعتراف بالجميل نتقدم بالشكر الجزيل والعرفان إلى : الإستاد المشرف  
داودي حمزة الذي مد لنا بيد العون والمساعدة ولم يبخل علينا بأرائه وتوجيهاته  
السديدة وإرشاده لنا وصبره علينا وحرصه على تقديم هذا العمل في أحسن صورة  
ممكنة. كما نتقدم بجزيل الشكر إلى السيد خرباش فارس مدير وكالة GAM باينان  
إلى السيد لبصير نوار والأخت فيروز بلحربي على حسن استقبالهم لنا ومدهم يد  
العون لكل ما نحتاج إليه.

كما نخص بالذكر الأخت التي لم تبخل علينا في كتابة المذكرة فضيلة بوشفة

## وسيلة

## نجوى

## سليمة



## - مقدمة.....III,II,I

14.....مدخل للتأمين

## الفصل الأول

14.....المبحث الأول : مفاهيم حول التأمين

14.....المطلب الأول : التأمين

17.....المطلب الثاني :عناصر التأمين

20.....المطلب الثالث :أنواع التأمين

24.....المطلب الثالث : عقدا لتأمين

27 .....المبحث الثاني : قسط التأمين

27 .....المطلب الأول : مفهوم قسط التأمين

27 .....المطلب الثاني : أعباء ومكونات قسط التأمين

31 .....المطلب الثالث : الشروط الواجب توافرها في قسط التأمين

33.....المطلب الرابع : طرق حساب القسط

38.....التأمين على الممتلكات

## الفصل الثاني

38.....المبحث الأول : عقد التأمين على الممتلكات

38.....المطلب الأول: إصدار وثيقة التأمين على الممتلكات

39 .....المطلب الثاني:العناصر الرئيسية لعقد التأمين على الممتلكات

41.....المطلب الثالث:صور عقد التأمين على الممتلكات

44.....المبحث الثاني :تحديد التعويض في التأمين على الممتلكات

44.....المطلب الأول :مفهوم التعويض

46 .....المطلب الثاني : استرجاع الممتلكات المسروقة

47 .....المطلب الثالث : إستراتيجية شركات التأمين للتقليل من ظاهرة تزايد التعويضات

55.....	المبحث الأول :تقديم مكان التربص وكالة GAM باينان - ميلة.....
55.....	المطلب الأول : بطاقة فنية عن الشركة الأم G AM .....
59.....	المطلب الثاني : بطاقة فنية عن وكالة باينان رقم 10-23.....
64 .....	المطلب الثالث : مؤشرات عن نشاط الوكالة .....
64 .....	المبحث الثاني : العوامل المؤثرة في حساب القسط.....
65.....	المطلب الأول : إحصائيات نشاط ولاية ميلة .....
68.....	المطلب الثاني : حساب التواتر ، الثمن المتوسط للكارثة ، القسط الصافي .....
69 .....	المطلب الثالث :تقييم وكالتي GAM ميلة و GAM سيدي مروان .....
69.....	المبحث الثالث: دراسة حالة عقد تأمين السيار.....
69.....	المطلب الأول : إبرام العقد.....
71.....	المطلب الثاني : وقوع العقد.....
73.....	المطلب الثالث: إجراءات التعويض.....
77.....	الخاتمة .....
80.....	المراجع.....
83.....	الملاحق .....

## مقدمة:

إن الإنسان في سعيه الدائم لتلبية حاجاته المتنوعة يواجه في حياته اليومية أخطارا مختلفة ومتفاوتة تجعله في بحث مستمر لتوفير أكبر قدر من الأمان، فيحاول تجنب تلك المخاطر أو التخفيف من أثارها في حال وقوعها، فيلجأ إلى أخذ الحيطة والحذر بتفادي الأنشطة كثيرة المخاطر والتي عادة ما تكون ذات فوائد كبيرة، مما يقيد نشاطاته ويفوت عليه فرصا كثيرة، كما أن نشاطاته تعتمد على ما لديه من ممتلكات والتي بدورها تتعرض إلى مخاطر عديدة كالحررق والسرقة، التلف، الكوارث الطبيعية... وغيرها، وهنا يبرز التأمين كأحد أهم الوسائل لحماية الإنسان من تلك المخاطر، والسماح له بالمضي قدما في ممارسة نشاطاته دون قيد.

مما سبق يمكن طرح الإشكالية التالية:

كيف يتم التأمين على الممتلكات ؟

وسنحاول دراسة ذلك بالإجابة عن التساؤلات الفرعية التالية :

- ما هي الشروط الواجب توافرها في قسط التأمين ؟
  - كيف يتم تحديد التعويض في التأمين على الممتلكات ؟
  - ما هي إستراتيجية شركات التأمين للتقليل من ظاهرة تزايد التعويضات ؟
  - هل يتناسب التعويض المقرر مع الضرر الواقع فعلا ؟
- إن محاولة الإجابة عن التساؤلات السابقة يتطلب منا وضع الفرضيات التالية:
- يتم تحديد الأضرار والتعويضات في التأمين على الممتلكات وفقا للضمانات المؤمن عليها ومبلغ التأمين المحدد عند إبرام العقد.
  - عدم رضى المؤمن له بالتعويض الممنوح له في بعض الحالات.

## أهمية الموضوع:

- كثيرة المخاطر التي تتعرض لها ممتلكات الإنسان في حياته اليومية
- جدية الموضوع لأنه مطروح بشدة في الواقع الميداني .
- التذمر الواضح على كل من المؤمن والمؤمن له في هذا المجال.

**أهداف الدراسة:**

نهدف من خلال هذه الدراسة إلى تبيان مختلف الإجراءات المتبعة في العملية التأمينية وأهم المراحل التي يمر بها التأمين على الممتلكات، إلى جانب الوقوف على نقائصه ميدانياً والبحث عن تحسين الوضع القائم لهذا الفرع من التأمين، كل هذا سعياً إلى تقديم إضافة و لو بسيطة إلى المهتمين بهذا الموضوع.

**أهمية البحث:**

ترجع أهمية الموضوع بالدرجة الأولى وكما ذكرنا سابقاً إلى جدية الموضوع وهو مطروح بكثرة لدى المؤمنين لهم، بالإضافة إلى قلة البحوث في هذا المجال باللغة العربية، وإن كانت فهي جد مختصرة، ومن هنا نرى أن موضوع الدراسة يكتسي أهمية علمية بالغة.

**منهجية البحث:**

إن دراسة موضوع التأمين على الممتلكات و محاولة الوصول إلى الإجابة على إشكالية البحث المطروحة، وإثبات مدى صحة الفرضيات المقترحة سيتم وفق المنهج الوصفي التحليلي للإطار النظري الخاص بموضوع التأمين على الممتلكات من جهة، وتحليل تجربة GAM كإطار تطبيقي من جهة أخرى.

و رأينا أن نتناول الموضوع في ثلاث فصول تم تقسيمها كما يلي:

**الفصل الأول:** تحت عنوان: مدخل للتأمين، و سيعتمد هذا الفصل كأرضية تمهيدية للدراسة، حيث نتناول فيه عرض عناصر التأمين و أنواعه من جهة، و نتطرق إلى أهم عقود التأمين من جهة أخرى، كما سنركز على قسط التأمين بدراسة أعباءه و مكوناته.

**الفصل الثاني:** و هو لب الدراسة نعرض فيه التأمين على الممتلكات إبتداءً من عملية إبرام العقد، ثم طرق تحديد التعويض، بعدها نوضح الإستراتيجيات التي تتبعها شركات التأمين للتقليل من ظاهرة تزايد التعويضات.

**الجانب التطبيقي:** ويتضمن فصل.

**الفصل الثالث:** يتضمن الفصل دراسة ميدانية لدى الشركة العامة للتأمينات المتوسطة وكالة باينان، نستعرض من خلاله التعريف بالوكالة محل الدراسة، و مختلف الخدمات التي تقدمها مع تركيز الدراسة على التأمين على السيارات كنوع من التأمين على الممتلكات.

**تمهيد:**

إن فكرة التأمين قديمة نسبياً، ظهرت نتيجة تطور الظروف الاجتماعية والاقتصادية وأخذت تحظى بالاهتمام والدراسة بعد أن ظهرت أهميتها في مجال حماية الأشخاص وممتلكاتهم، و لأن ممتلكات الإنسان التي ينتفع بها في حياته اليومية قد تتعرض لمخاطر متعددة ، يلجأ لضمانها عن طريق للتأمين عليها لتجنب الخسائر الناتجة عن المخاطر التي تهددها، وسوف نسلط الضوء في هذا الفصل على ماهية التأمين وما يتعلق بحساب القسط كمدخل للموضوع.

**الفصل الأول: مدخل للتأمين.****المبحث الأول: مفاهيم حول التأمين.**

عرفت البشرية تطورات عديدة و متسارعة في مختلف المجالات الاجتماعية والاقتصادية، جعلت الإنسان في بحث دائم عن وسيلة لضمان الطمأنينة والحماية في حياته وممتلكاته، فكان التأمين ذلك الملاذ الآمن، وقد عرف هذا الأخير تطورا كبيرا ومراحل مختلفة سنحاول توضيحها في المطالب التالية:

**المطلب الأول: التأمين****1.نبذه تاريخية عامة على التأمينات:**

التأمين هو مؤسسة حديثة العهد نسبيا لم تظهر إلا في نهاية العصور الوسطى ولقد ظهر التأمين أولا على شكل التأمين البحري ، نتيجة لتطور التجارة في بلاد حوض البحر الأبيض المتوسط خاصة في ايطاليا في شكل قرض بحري .

أما التأمين البري فهو أحدث عهدا من التأمين البحري ويعود ظهوره في القرن السابع عشر. حيث ظهر في انجلترا بشكل التأمين ضد الحريق ، وذلك عقب حريق هائل شب في لندن في عام 1666م فهدم أكثر من 130 منزل وما يقارب من 100 كنيسة إن هذا الحدث المرعب قد أدى إلى ولادة سريعة لعدد من شركات التأمين ضد الحريق والتي دعيت آنذاك بمكاتب التأمين ضد الحريق يضاف إلى ذلك أن شركات التأمين البحري أضافت إلى عملياتها التأمين ضد الحريق ومنذ ذلك الحين أخذ يبرز التأمين ضد خطر الحريق في معظم بلدان العالم وخاصة في ألمانيا والولايات المتحدة الأمريكية، و خلال القرن التاسع عشر ظهر إلى جانب التأمين ضد الحريق والتأمين على الحياة أنواع جديدة للتأمين كالتأمين ضد الحوادث والتأمين من الأضرار الناتجة عن الخيول والتأمين على السيارات وتأمين رب العمل عماله ضد الحوادث التي قد تقع أثناء قيامهم بالعمل .

قد سجل مع مطلع القرن العشرين تطورا هام في مجال التأمين، فمن جهة أدى التمرکز السكاني في المدن إلى تطور التأمين ضد الحريق والتأمين على الحياة ومن جهة أخرى ظهرت تحت تأثير التطور العام للحياة الاقتصادية والاجتماعية أشكال جديدة للتأمين مثل التأمين ضد السرقة ،التأمين ضد انقراض الحيوانات والتأمين ضد الكوارث الطبيعية وغيرها..... ، ومع تزايد المسؤولية المدنية منكل نوع كالمسؤولية عن فعل الغير ومسؤولية حارس الأشياء ، المسؤولية المهنية للطبيب أو الجراح أو منهم النقل البري تزايدت بالمقابل تأمينات المسؤولية هي الأخرى<sup>(1)</sup>.

(1)راشد راشد مطبوعات حول التأمين -جامعة قسنطينة ، 1989 ص 98.

## 2. التطور التاريخي لقطاع التأمين في الجزائر منذ الاستقلال:

لقد مر قطاع التأمينات في الجزائر بأربع مراحل هي:

### أ. المرحلة الأولى:

عرفت بفرض الدولة رقابة على الشركات الأجنبية العاملة في هذا المجال والتي كان يقدر عددها بحوالي 270 شركة تعمل على مستوى مختلف مجالات التأمين وأغلبها شركات فرنسية يوجد مقرها الرئيسي بأكبر المدن الفرنسية حيث اتخذت السلطات في ذلك الحين تدابير بمقتضى قانون صادر بتاريخ 8 جوان 1963 م ينضم كإيفيات وطرق رقابة الدولة على هذا القطاع .

### ب. المرحلة الثانية :

وهي مرحلة تجسدت فيها فكرة احتكار الدولة لعمليات التأمين وإعادة التأمين بالجزائر . وتم ذلك بمقتضى الأمر الصادر بتاريخ 27 ماي 1966 حيث أشارت المادة الأولى منه " على أنه من الآن فصاعدا يرجع استغلال كل عمليات التأمين للدولة ، وقد أنشأت الدولة بهذا الغرض مؤسسات تأمين جزائرية تحتكر هذا النشاط ولا زالت لحد الآن وتذكر أهم الشركات :

الشركة الجزائرية للتأمين S AA . والشركة للتأمين وإعادة التأمين CAAR والشركة المركزية لإعادة التأمين CCR والشركة الجزائرية لتأمينات النقل CAAT وهذه الشركات هي ذات طبيعة تجارية أضف إلى ذلك شركات ذات طبيعة مدنية كالتأمين التبادلي الجزائري لعمال التربية والثقافة والصندوق المركزي لإعادة التأمين التبادلي في المجال الفلاحي.

### ت. المرحلة الثالثة:

تميزت بصدور قانون التأمين المؤرخ في 9 أوت 1980 م بالإضافة إلى قانون 1974 م والمتعلق بالتأمين الإجباري على السيارات والتعويض عن الأضرار الجسمانية الناتجة عن حوادث المرور .

### ث. المرحلة الرابعة:

وهي المرحلة التي تبدأ من تاريخ صدور الأمر 745 في 25 جانفي 1995 م والذي ألغى احتكار الدولة لتأمين وفتح مجالات في هذا القطاع عن طريق الشركات المساهمة وذات الطابع التعاوني وهذا ما أكدت عليه مادتين 231/209 من نفس الأمر .

**تعريف التأمين:** تختلف تعاريف التأمين حسب اختلاف الفقهاء والمؤلفين والتشريع حيث:

### تعريف الفقه العربي:

هو عقد يأخذ فيه المؤمن على عاتقه طائفة معينة من الأخطار محتملة الوقوع يرغب المؤمن له أن لا يتحملها منفردا مقابل أن يدفع هذا الأخير قسط أو اشتراك محدد<sup>(1)</sup>.

(1) جديدي معراج ، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري طبعة 2004/4 ص 10،11،09،08.

**تعريف الفقيه الفرنسي بلايور:** هو عقد يتعهد بمقتضاه شخص يسمى المؤمن بأن يعرض شخصاً آخر يسهل المؤمن له عن خسارة احتمالية بتعرض لها هذا الأخير مقابل مبلغ من النقود هو القسط الذي يقوم المؤمن له بدفعه إلى المؤمن<sup>(1)</sup>.

**تعريف المشرع:** عرف المشرع الجزائري التأمين بأنه عقد يلتزم بمقتضاه المؤمن أن يؤدي إلى المؤمن له أو إلى المستفيد الذي اشترط التأمين لصالحه مبلغاً من المال أو إيراداً مرتباً أو عوض مالي آخر في حالة وقوع الحادث أو تحقق الخطر المبين في العقد وذلك مقابل قسط أو أي دفعة مالية أخرى يؤديها المؤمن له للمؤمن<sup>(2)</sup>.

**التعريف الاقتصادي:** يمكن تعريف التأمين من الناحية الاقتصادية بأنه أداة لتقليل الخطر الذي يوجهها لفرد عن طريق تجميع عدد كافي من الوحدات المتعرضة لنفس ذلك الخطر ( كالسيارة والمنزل والمستودع... الخ ) لجعل الخسائر التي يتعرض لها كل فرد قابلة للتوقع بصفة جماعية ومن ثم يمكن لكل صاحب وحدة الاشتراك بنصيب منسوب إلى ذلك الخطر<sup>(3)</sup>.

<sup>(1)</sup> إبراهيم أبو النجا الأحكام العامة طبقاً لقانون التأمين الجديد ديوان المطبوعات الجماعية الساحة المركزية بن عكنون الجزائر ص 47 .

<sup>(2)</sup> الأمر رقم 58/75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق ل 1975/09/26 يتضمن القانون المدني المادة 619 الطبعة الثالثة ص 158

<sup>(3)</sup> عز الدين فلاح . التأمين "مبادئه أنواعه" الطبعة الأولى دار أسامة للنشر والتوزيع الأردن عمان 2008ص14-15.

**المطلب الثاني: عناصر التأمين:**

إن منظومة التأمين قائمة على ثلاث عناصر أساسية أي رئيسية أولها الخطر المؤمن منه والذي تمثل تغطيته هدف المنظومة ثانيها قيمة التأمين والتي تمثل حق المؤمن له أو المستفيد وثالثها مقابل التأمين والذي يمثل التزام المؤمن له تجاه المنظومة.

**أولاً: الخطر:**

**1. تعريف الخطر:** هو ضرر متوقع الحدوث مبني على الاحتمالات التي تفاوتت فيما بينها بين احتمالات متعلقة بالأشخاص مثل: وفاة، مرض، عجز، واحتمالات متعلقة بالممتلكات مثل الحريق، التصادم، السرقة الانهيار، الغرق، بالنسبة للسفن إلى غير ذلك من الأخطار<sup>(1)</sup>.

**2. صفات الخطر: تتمثل فيما يلي:**

**1.2. الخطر حدث محتمل:** إن الخطر يتضمن فكرة إمكانية وقوعه فالاحتمال هنا أخذ معنيين إما عدم معرفة ما إذا كان الخطر سيقع أولاً أو أن الاحتمال يتعلق ببساطة بوقت وقوع الحدث (الوقت غير محدد) مثل احتمال الوفاة.

**2.2. الخطر حدث مستقبلي:**

إذ لا يكون التأمين على خطر وقع بل بالضرورة أن يكون حدث غير معلوم من حيث وقوعه أو على الأقل من حيث تاريخ وقوعه هذا ما ينطبق على الأحداث المستقبلية<sup>(2)</sup>.

**3.2. الخطر حدث يرتبط وقوعه بالصدفة:** يجب أن يكون الحدث مرتبط بالصدفة أي أنه لا يقوم بالضرورة إذا كان وقوعه خاضعاً لسيطرة أحد ممن ترتبط مصالحهم بوقوعه أو عدم وقوعه ذلك أن تحكم أي من هؤلاء في وقوع الحدث سوف يجعله مؤكداً إذا كانت مصلحته في وقوعه (المؤمن له) أو مستحيلاً إذا كانت مصلحته في عدم وقوعه (المؤمن)<sup>(3)</sup>.

**3. تقسيمات الخطر:** يمكن تقسيم الخطر من حيث إمكانية تحققه إلى خطر ثابت خطر متغير ومن حيث محله إلى خطر معين وخطر غير معين.

**1.3. الخطر الثابت والخطر المتغير:**

يكون الخطر ثابتاً إذا كانت ظروفه تحققه تظل ثابتة التي تقدر عادة بالسنة بحيث يضل احتمال تحققه بالدرجة نفسها في طول المدة بينما يكون الخطر متغير متى كانت فرص تحققه مختلفة.

(1) عبدا لرزاق خروف " التأمينات الخاصة بالتشريع الجزائري طبعة 1998 ص 10.

(2) مصطفى محمد جمال " أصول التأمين ( عقد الضمان ) طبعة 1 لبنان منشورات الحلبي الحقوقية ص 45

(3) مصطفى محمد جمال " مرجع سابق ص 49

### 2.3. الخطر المعين والخطر غير المعين :

الخطر المعين هو الخطر الذي يتعلق فيه الاحتمال بمحل معين وقت التعاقد أما الخطر غير المعين فهو الذي يتعلق فيه الاحتمال بمحل غير محدد وقت إبرام عقد التأمين بينما يتعين عند تحقق الخطر (1).

#### ثانياً: قيمة التأمين:

هو القيمة المالية التي يحصل عليها المؤمن له والمستفيد عند تحقق الخطر المؤمن منه ويختلف تحديد أداء المؤمن في تأمين الأشخاص عن تأمين الأضرار ففي تأمين الأشخاص يكون مبلغ التأمين محددًا بالاتفاق ، أما في تأمين الأضرار فيتحدد بعاملين هما:

– مقدار الضرر الذي يلحق المؤمن له

– قيمة الشيء المؤمن عليه (2).

#### 1. طبيعة وتقدير قيمة التأمين :

لتقدير قيمة التأمين يمكن اتخاذ أسلوبين :

**1.1. التقدير الموضوعي :** الذي يعتمد على حجم الضرر الفعلي المترتب عن وقوع الخطر

وذلك في حالتي التأمين على الأشياء، والتأمين من المسؤولية.

**2.1. التقدير الجزافي الشخصي:** عند إبرام عقد التأمين وذلك بواسطة أطراف عامة

والمكتب بصفة خاصة (3).

**ثالثاً: القسط أو الاشتراك:** تختلف تعاريف القسط من شخص إلى آخر و يمكن تعريفه كما

يلي:

#### 1. تعريف القسط :

هو المقابل المالي الذي يلتزم المؤمن له بدفعه لتغطية الخطر الذي أخده المؤمن على عاتقه والقسط مرتبط بالخطر فهو ثمن له ذلك لأن المؤمن يتمسك بقيمة القسط كي يتمكن من تغطيه الخطر الذي يتعرض المؤمن له (4).

قد عرفته الباحثة " LA MBERT " قسط التأمين يمثل من الناحية الفنية تكلفة ضمان الخطر ومن

(1) مرجع سابق ص 64-67-68.

(2) عبد الرزاق بن خروف مرجع سابق ص 10

(3) مصطفى محمد جمال مرجع سابق ص 76/75

(4) عبد الرزاق بن خروف مرجع سابق ص 10

الناحية القانونية مقابل الأمان المباع من طرف المؤمن<sup>(1)</sup>.

أما قيمة الاشتراك تكون عادة أقل من قيمة قسط التأمين على اعتبار أن هذه الأخيرة تتضمن قيمة الربح التي يسعى المؤمن إلى تحقيقها إضافة إلى الضرائب (وعناصر أخرى).

## 2. أنواع الأقساط :

نميز في هذا الصدد بين القسط الخام. القسط الصافي والقسط الإجمالي.

**1.2. القسط الخام:** هو القسط الذي يسمح للمؤمن بتسوية الأضرار التي تصيب المؤمن .

كما يسمى أيضا بقسط الخطر أو قسط التوازن<sup>(2)</sup> أو القسط الفني.

القسط الخام = تكرار الخطر  $\times$  التكلفة المتوسطة.

**2.2. القسط الصافي:** هو عبارة عن قسط خام مضاف إليه الأعباء التي تغطي مصاريف

اكتساب العقود ومصاريف تسيرها<sup>(3)</sup>

القسط الصافي = القسط الخام + الأعباء.

**3.2. القسط الإجمالي:** هو القسط المدفوع من طرف المكتتب وهو عبارة عن القسط الصافي

مضاف إليه الرسوم والمصاريف التابعة أو اللاحقة.

القسط الإجمالي = القسط الصافي + مصاريف لاحقة + رسوم المصاريف اللاحقة تسمى أحيانا

مكملات القسط أو مصاريف التأسيس أما الرسوم المدفوعة إلى الدولة فإنها تختلف حسب طبيعة الأخطار المضمونة<sup>(4)</sup>.

(1) YUONNE – LA MBAT- DROIT DES ASSURANCE –(ED 11M France DALLOZ 2001), p 311.

(2) France collaient. Constant elaihsbery et michelle caltrasse les grands pncipde lassurance France argus 1997p46.

(3) Ipid .p47.

(4) Ipid .p47.

**المطلب الثالث: أنواع التأمين:** يمكن تقسيم التأمين إلى:

**1.التقسيم من حيث الشكل:** يقسم التأمين من حيث الشكل إلى:

**1.1. التأمين التعاوني أو التبادلي:**

في هذا النوع من التأمين يجتمع عدة أشخاص معرضين لأخطار متشابهة فيدفع كل منهم اشتراك معيناً تخصص هذه الاشتراكات لأداء التعويض المستحق لمن يصيبه الضرر وإذا زادت الاشتراكات على ما صرف من تعويض كان للأعضاء حق استردادها وإذا نقصت طوالب الأعضاء باشتراك إضافي لتغطية العجز أو أنقصت التعويضات المستحقة بنسبة العجز و أعضاء شركة التأمين لا يسعون إلى تحقيق الربح بل إلى تخفيف الخسائر التي تلحق ببعض الأعضاء فهم يتعاقدون ليتعاونوا على تحمل مصيبة قد تحل ببعضهم وتدار الشركة بواسطة أعضائها فكل واحد يكون مؤمناً له (1).

**2.1.التأمين التجاري :**

هذا النوع من التأمين هو النوع السائد الآن الذي تتصرف إليه كلمة التأمين لدى إطلاقها يلتزم المؤمن له بدفع قسط محدد إلى المؤمن وهو الشركة التي يكون أفرادها مساهمين آخرين غير المؤمن لهم وهؤلاء المساهمين هم المستفيدين بأرباح الشركة . ففي التأمين بالقسط الثابت يكون المؤمن له غير المؤمن الذي يسعى دائماً إلى الربح بخلاف التأمين التعاوني الذي لايسعى إلى تحقيق الربح وإنما غاية أفراد التعاون على تحمل المخاطر ، وهذا الهدف الإنساني النبيل لا يوجد إلا في التأمين التعاوني (2).

**2.التقسيم بحسب الشيء المؤمن عليه :** يقسم التأمين بحسب الشيء المؤمن عليه إلى:

**1.2.تأمينات الأشخاص:**

و هذه التأمينات تغطي خطر محتمل الوقوع على الشخص المؤمن سواء في ذاته مثل تأمينات الحياة أو في جسده مثل تأمينات الأضرار (3).

وهذا التأمين ليس له صفة التعويض ولذلك فإن مبلغ التأمين يستحق للمؤمن له بصرف النظر عن تحقيق الضرر أو قدر هذا الضرر فقد لا يقع الضرر أصلاً كما في تحقق الحوادث السعيدة وقد يصعب تحديد أو تقدير الضرر الذي وقع كما لو كان الخطر المؤمن منه هو الوفاة . لذلك فإن مبلغ التأمين في تأمين الأشخاص يتحدد عند التعاقد ويلتزم المؤمن بدفعه مجرد تحقيق الخطر أو الحادث

(1)مدوخ ماجدة محاضرات في اقتصاد التأمينات جامعة بسكرة الجزائر 2004 ص 24

(2)إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه "التأمين ورياضياته" مصر الدار الجامعية2002-2003ص 17

(3)عبد العزيز هيكلمقدمة في التأمين لبنان دار النهضة العربية 1980 ص 23

المؤمن منه بصرف النظر عن الضرر أو مقداره ولذلك يسمى البعض هذا التأمين بتأمين رؤوس الأموال (1).

## 2.2. تأمين الممتلكات:

يقصد به كل ما يعقد من تأمين لحماية الأموال والممتلكات من الأخطار التي قد يتعرض لها. وهذا يشمل جميع الأموال والممتلكات الخاصة والعامة أيا كان نوعها وجميع الأخطار الممكن تصورهما مهما كانت درجتها ومصدرها وهذا النوع هو أشمل أنواع التأمين ويهدف هذا التأمين إلى تعويض المؤمن عما يلحق بدمته المالية وذلك بسبب الأضرار التي تصيب أمواله سواء المنقولة أو الثابتة (العقارات) (2).

**3.2. تأمينات المسؤولية:** تضم كل التأمينات التي يكون فيها موضوع التأمين وهو ما يتعرض له الغير سواء في أشخاصهم أو ممتلكاتهم من مخاطر بسبب المؤمن له أو بسبب ممتلكاته ويندرج ضمن هذا النوع (3).

• **تأمينات المسؤولية المدنية:** يهدف هذا النوع التأمين إلى تأمين المؤمن له من رجوع الغير عليه بسبب انعقاد مسؤوليته اتجاه الغير مثل: تأمين المسؤولية المدنية المهنية عند الطبيب، المهندس، المعماري... الخ (4).

## 3. التقسيم حسب طبيعة الأخطار: ينقسم التأمين من حيث طبيعة الأخطار إلى:

**1.3. التأمين البحري:** من النادر أن تتم عملية نقل البضائع عن طريق البحر دون الوصول على تأمين من المخاطر البحرية التي تتعرض لها تلك البضائع خاصة بالنسبة للشاحنات الضخمة وهذا التأمين يهدف إلى تغطية الخطر البحري أي الخطر الذي يمكن أن يحدث خلال رحلة بحرية سواء للسفينة ذاتها وهو ما يعرف بالتأمين على هياكل السفينة أو الخطر الذي يهدد حمولة السفينة (البضائع) (5).

(1) محمد حسن قاسم محاضرات في عقد التأمين لبنان الدار الجامعية 1999 ص 82

(2) سليمان بن ابراهيم بن تتيان التأمين وأحكامه الطبعة الأولى بيروت دار حزم 2003 ص 73

(3) أحمد صلاح عطية محاسبة الشركات التأمين مصدر الدار الجامعية 2002-2003 ص 10

(4) مدوخ ماجدة مرجع سابق ص 40.

(5) جلال وفاء محمد " التأمين البحري على البضائع بوثيقة الإشتراك مصر دار الجامعة العربية الجديدة للنشر 2002 ص 7

**2.3. التأمين الجوي :** يتميز هذا النوع من التأمين بحدثة النشأة وغلبة الطابع الدولي عليه وزيادة حده للأضرار عند تحقق الأخطار يتضمن التأمين على جسم المركبة الجوية والبضاعة المنقولة إضافة إلى المسؤولية المدنية للناقل تجاه الغير من الركاب وغير الركاب (1).

**3.3. التأمين البري:** يغطي هذا النوع من التأمين كافة المخاطر التي تخرج عن نطاق الأنواع السابقة سواء تعلقت بالأشخاص أو الأشياء (2).

**4. التقسيم التأمين حسب عنصر التعاقد :** يمكن تقسيم التأمين إلى نوعين رئيسيين هما تأمين اختياري وتأمين إجباري:

**1.4. التأمين الاختياري:** إذا كان الفرد أو الجماعة في مواجهة خطر ليلزم القانون بالتعاقد من أجله فأمامه أحد الخيارات التالية:

أ. إما الاحتفاظ بالخطر دون الاستعداد لمواجهة كونه هذا الخطر غير محدد أو مهمل بشكل متعمد وهنا يحدد حالة عدم التأمين.

ب. وإما القبول بتحمل العواقب المالية الناتجة عن تحقق الخطر بتكوين رصيد كافي لذلك وهذه تمثل حالة التأمين الذاتي (3).

ت. أو يتم اللجوء وبمحض الإرادة الشخصية إلى تحويل هذا الخطر إلى مؤسسة التأمين ربما أن التعاقد هنا قائم أساساً على حرية الاختيار فإنه يسمى تأمين اختياري.

#### **2.4. التأمين الإجباري:**

يشمل كل أنواع التأمين التي تلتزم الدولة بتوفيرها للأفراد لهدف اجتماعي أو لمصلحة فئة ضعيفة في المجتمع أي أن عنصر الخيار أو الإلزام من قبل الدولة هو أساس التعاقد (4).

#### **5. تقسيم التأمين حسب طريقة تحديد الخسارة أي طريقة التعويض :**

طبقاً لهذا الأساس يمكن تقسيم التأمين إلى:

**1.5. التأمينات النقدية:** وتشمل كافة أنواع التأمين التي يصعب تقدير الخسارة المادية الناجمة عنها عند تحقق الخطر المؤمن منه وذلك لوجود جانب معنوي نتيجة تحقق الخطر فنظر لصعوبة قياس الأخطار المعنوية يتفق مقدماً على مبلغ التعويض المستحق عند الخطر فعلاً، ويمثل ذلك في

(1) جديدي معراج مرجع سابق ص 173-179

(2) محمد حسين منصور مبادئ عقد التأمين الدار الجامعة الإسكندرية 1999 ص 31

(3) عبد العزيز هيكل مرجع سابق ص 23

(4) إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه مرجع سابق ص 18/17

مبلغ التأمين وتعد التأمينات على الحياة من أبرز التأمينات التي ينطبق عليها الاعتبار السابق لذلك أطلقت على تأمينات الحياة بالتأمينات النقدية أي التي تقدر فيها قيمة الخسارة بالنقود سلفاً والتي يجب تحملها بالكامل عند تحقق الخطر للمؤمن منه.

### 2.5. تأمينات الخسائر:

و تشمل كافة أنواع التأمين التي يسهل فيها تحديد الخسارة المادية الفعلية الناتجة من تحقق الخطر المؤمن منه وينطبق ذلك على تأمينات الممتلكات بأنواعها المختلفة، فالتعويض يتناسب مع الخسارة الفعلية، وبعدها أقصى من مبلغ التأمين المحدد في وثيقة التأمين<sup>1</sup>.

(1) الهانسي " مقدمة في مبادئ الخطر والتأمين الإسكندرية 1958 ص 23

**المطلب الرابع: عقد التأمين:** تعددت تعاريف عقد التأمين من شخص لآخر وقد وقع إختيارنا على أن يكون مفهومه كالآتي:

**1. مفهوم عقد التأمين :** هو اتفاقية قانونية موقعة من قبل طرفين وتبرم لفترة زمنية معينة يتحدد على ضوئها موضوع التأمين وتضبط كلفياته وشروطه المتمثلة في دفع الطرف الأول وهو المؤمن له مبلغا معيناً (القسط) ليلتزم الطرف الثاني وهو المؤمن بالتكفل بالتبعات المالية لتحقيق الخطر المؤمن منه كخسارة محتملة من خلال المقاصة بين أخطار مماثلة باستخدام الطرق الإحصائية<sup>(1)</sup>. كما يمكن تعريف عقد التأمين بأنه اتفاق يتعهد بمقتضاه الطرف الأول بأن يدفع إلى شخص ما مبلغا من المال في حالة وقوع خطر معين خلال مدة معلومة مقابل أن يدفع الثاني للطرف الأول مبلغا من المال أو عدة مبالغ تكون قيمتها في مجموعها أقل نسبيا من المبلغ الذي يتعهد الطرف الأول بدفعه<sup>(2)</sup>.

### 1. أطراف عقد التأمين :

**1.2. المستأمن :** وهو الذي يدفع قسط التأمين وقد يسمى أحيانا المؤمن له ويفرق أرباب التأمين بين المستأمن والمستفيد إذ ربما يدفع الأقساط طرف ويستفيد من التعويض طرف آخر بشكل كلي أو جزئي فمثلا في التأمين على الحياة المستفيد ليس هو المستأمن فالمستأمن هو منشئ البوليصة ودافع الأقساط والمستفيد من يحصل على التعويض عند موت المستأمن .

**2.2 المؤمن :** وهي الجهة التي تقدم خدمات التأمين و تحصل على الرسوم عن طريق بيع البوليصات التي تتضمن التغطية التأمينية وتكون مؤسسات تجارية لغرض الاسترباح أو تعاونية لنفع المشتركين في البرنامج أو الحكومة<sup>(3)</sup>.

### 3. أركان عقد التأمين: تتمثل أركان عقد التأمين فيما يلي :

**1.3. الرضا :** يعد الرضا في نظر بعض الفقهاء الركن الأساسي للعقد وهو يفيد تلاقحي إرادة المؤمن له من جهة وإرادة المؤمن من جهة ثانية بطريقة الإيجاب والقبول من أجل إبرام عقد التأمين على المخاطر يتحدد بمقتضاه التزامات كل من المؤمن له ويمر عادة إبرام عقد التأمين من الناحية العلمية بعدة مراحل ولكي يكون صحيحا يجب أن تتوافر الأهلية القانونية للجانبين وأن تكون الإرادة غير مستوية بعيب من عيوب الرضا.

(1) محمد حسين منصور مرجع سابق ص 12

(2) جديري معراج مرجع سابق طبعة 1999 ص 50

(3) عز الدين فلاح مرجع سابق ص 15-16

**أطراف الرضا :** في الواقع العلمي يتم الرضا في العقود التأمين عادة بين شركة أو مؤسسة للتأمين من جهة والمؤمن له من جهة ثانية سواء يؤمن على نفسه أو ماله أو أن يكون التأمين لصالح شخص آخر ويسمى في هذه الحالة بالمستفيد ويجوز للمؤمن له أن يكلف شخص آخر بإبرام عقد التأمين مع الشركة وفي هذه الحالة ينبغي أن تخضع العملية لنظام الوكالة وفقا لأحكام القوانين الوطنية .

**2.3. المحل:** يتمثل محل عقد التأمين في الخطر الذي يخشى المؤمن له من وقوعه في المستقبل وفي هذا الصدد يقول الأستاذ عبد الرزاق السنهوري أن عناصر التأمين الثلاثة : يعتبر القسط هو محل التزام المؤمن أما الخطر وهو أهم هذه العناصر فهو محل التزام كل من المؤمن له والمؤمن فالمؤمن له يلتزم بدفع أقساط التأمين ليؤمن على نفسه من المخاطر والمؤمن يلتزم بدفع مبلغ التأمين لتأمين المؤمن له من الخطر فالخطر إذن هو من وراء القسط ومبلغ التأمين هو القياس الذي يقاس به كل منهما<sup>(1)</sup>.

**3.3. السبب:** إن السبب بالمحل عام قد يكون حول الغرض المباشر الذي يدفع بالمتعاقد إلى إبرام العقد وهذا ما يسمى في بعض النظريات بالسبب القصدي وقد يكون السبب هو الباعث على التعاقد وهو في الواقع يختلف من عقد إلى آخر باختلاف الدوافع النفسية لدى المتعاقدين وما يهمننا في هذا المجال هو معرفة السبب الحقيقي في عقد التأمين ففي هذا المجال يرى غالبية الفقهاء المهتمين بهذا الموضوع بأن السبب في عقد التأمين هو المصلحة أي المصلحة المراد التأمين عليها من وقوع المخاطر وذلك هو السبب المباشر الذي يدفع بالمتعاقدين إلى إبرام عقد التأمين ونلاحظ فعلا أن المصلحة تواكب أو ترافق كافة صور التأمين فلولاها لما أقدم المؤمن له بالخصوص على إبرام هذا العقد فمصلحة المؤمن له ادن تكمن في المحافظة على الشيء أو الشخص المراد التأمين عليهما من المخاطر وقد تكون المصلحة ذات قيمة اقتصادية وقد تكون ذات قيمة معنوية ويختلف الفقهاء من حيث تقديرهم للمصلحة خاصة المصلحة المعنوية إذ ينبغي في هذا الصدد أن يتوفر في السبب كما ذكرنا المصلحة، من جهة و أن تكون المصلحة مشروعة من جهة أخرى، وهذا ما أخذت به معظم التشريعات الحديثة، ومن بينها التشريع الجزائري حيث نصت فيما يتعلق بالمصلحة أحكام المادة 621 ص من القانون المدني " للتأمين مصلحة اقتصادية مشروعة " وقد أكدت المادة 26 من قانون التأمين على هذا المبدأ حيث نصت على أنه " لكل شخص مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في حفظ

<sup>(1)</sup> جديدي معراج "محاضرات في اقتصاد التأمين الجزائري ديوان المطبوعات الجامعية الساحة المركزية بن عكنون الجزائر طبعة 3 ص 58-59-61.

مال أو عدم وقوع خطر أن يؤمنه " هذا من جانب ومن جانب آخر أن تكون هذه المصلحة أي أنها لا تكون مخالفة للقوانين والنظام العام والآداب وتؤدي هذه المخالفة إلى بطلان التأمين<sup>(1)</sup>.

#### 4. خصائص عقد التأمين: تتمثل خصائصه في:

##### 1.4. عقد التأمين عقد احتمالي: العقد الاحتمالي هو العقد الذي يستطيع فيه المتعاقدان أن

يحددا وقت إبرامه مقدار الأداء الذي يبذله كل منهما لأن تحديد مقدار ما يؤخذ ومقدار ما يعطيه يتوقف على أمر مستقبلي غير محقق الوقوع أي يتوقف على عنصر احتمالي<sup>(2)</sup>

##### 2.4. عقد التأمين عقد معاوضة: عقد المعاوضة هو العقد الذي يتلقى فيه كل من المتعاقدين

مقابلا أو عوضا لما أعطاه وذلك على عكس من عقد البرع الذي لا يأخذ فيه أحد المتعاقدين مقابلا لما أعطاه<sup>(3)</sup>.

##### 3.4. عقد التأمين عقد ملزم للجانبين:

العقد الملزم للجانبين هو العقد الذي يترتب عنه التزامات متقابلة في ذمة كل المتعاقدين بحيث يكون كل متعاقد دائما أو مدينا في نفس الوقت حيث يلتزم المؤمن له بدفع الأقساط أو يلتزم المؤمن بدفع مبلغ التأمين إذا وقع الخطر المؤمن منه<sup>(4)</sup>.

##### 4.4. عقد التأمين عقد مستمر: العقد المستمر هو العقد الذي يمتد تنفيذ التزاماته على

فترات متعددة أو دورية ولذلك يسمى بالعقد الممتد وهو من هذه الناحية يختلف عن العقد الفوري الذي يتم تنفيذه دفعة واحدة<sup>(5)</sup>.

##### 5.4. عقد التأمين عقد إدغان: عقد الإدغان هو العقد الذي يقتصر فيه أحد الطرفين على

قبول ما يعرضه الطرف الآخر من شروط دون مناقشة حيث تستقل فيه شركة التأمين بوضع شروط العقد ويقتصر المؤمن له على قبول هذه الشروط دون مناقشة<sup>(6)</sup>.

(1) جديدي معراج مرجع سابق ص 64/63.

(2) إبراهيم أبو النجا - التأمين في القانون الجزائري - الجزء الأول الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين الجديد- الطبعة 2-1992 - ديوان المطبوعات الجامعية رقم النشر 4-2 ص 145-152

(3) إبراهيم أبو النجا مرجع سابق ص 147

(4) مرجع سابق ص 149.

(5) إبراهيم أبو النجا مرجع سابق ص 150.

(6) مرجع سابق ص 151.152.

**المبحث الثاني: قسط التأمين:****المطلب الأول: مفهوم قسط التأمين:**

القسط هو المقابل الذي يحصل عليه المؤمن لقاء تحمله الخطر المؤمن عليه وهو ثمن الأمان الذي يحصل عليه المؤمن له هذا المقابل هو الذي يجعل عقد التأمين من عقود المعاوضات التي تنشئ التزامات متقبلة في ذمة طرفيها وطبقا لفكرة التعاون التي تعد من أسس نظام التأمين الأقسام السنوية لتغطية المخاطر التي تصيب بعض المؤمن لهم خلال السنة.

القسط ركن أساسي من أركان التأمين لا يقل أهمية عن الخطر، لمقابلة الأخطار المؤمن عليها تجتمع لدى المؤمن أموال كافية يتم الحصول عليها من أكبر عدد ممكن من طالبي التأمين بعد تحميلهم بالأقساط المناسبة لتغطية الخسائر الناتجة عن تحقق الخطر...، وما هو نفع التأمين إذا لم تتواجد لدى الهيئة الضمانية الأموال "الميسرة" الكافلة لتغطية الأخطار التي تصيب بعض من المؤمن لهم حيث وأنه في مثل هذه الحالة لا يكون التأمين تأمينا من أساسه، لافتقار المقدرة المالية الكافية لمقابلة الالتزامات المنصوص عليها في عقد التأمين<sup>(1)</sup>.

**المطلب الثاني: أعباء ومكونات قسط التأمين:****أولا: أعباء القسط :**

يقصد بأعباء القسط ذلك المبلغ من المال الذي يضاف إلى القسط الصافي بهدف تغطية العديد من النفقات التي ينفقها المؤمنون في سبيل إرادتهم لعمليات التأمين بصفة عامة .

**1. عناصر أعباء القسط: يمكن تصنيف أعباء القسط إلى:****1.1. الأعباء التجارية: وهي تشمل :****1.1.1. الربح الذي يرغب المؤمن في تحقيقه:**

ونقدر قيمة هذا العنصر بحوالي 2% من الأقساط

**2.1.1. مصاريف جلب العقود:**

في الغالب إن شركات التأمين تجعل بينها وبين الجمهور وسطاء يجتذبون أكبر عدد ممكن من المؤمن لهم، ويتقاضون لقاء ذلك نسبة مئوية من القسط أو نسبة معينة من المبالغ المؤمن بها وهي تشكل أهم عناصر أعباء القسط لأنها تدفع ليس فقط مقابل الصفقات التي تمت ولكن أيضا في مقابل الجهود التي قامت بها دون جدوى، والواقع أن هذه المصاريف تعد عبء ثقيل على شركات

(1) محمد كمال درويش - إدارة الأخطار واستراتيجيات التأمين المتطورة في ظل اتفاقية دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع ص 153.

التأمين وخاصة أن العادة جرت في الوثائق طويلة الأمد على دفع العمولة "مقدما" أي بمجرد إبرام العقد، الأمر الذي يؤدي إلى أن المؤمن لا يكاد يقبض شيئا عن بدأ التأمين، و تقدر هذه المصاريف بحوالي 15% إلى 20% من الأقساط (1).

### 3.1.1.1 مصاريف تحصيل الأقساط :

جرت العادة أن تقوم شركات التأمين بإرسال مندوبيها إلى العملاء لتحصيل الأقساط وهي بذلك تتحمل مصاريف انتقالهم ، إضافة إلى اضطرابها إلى إرسال الإشعارات لمن لا يقوم بدفع الأقساط ، وفي سبيل هذا التحصيل تتحمل نفقات أعباء تلقى في النهاية على عاتق المؤمن لهم (2).

### 4.1.1.1 مصاريف الإدارة:

وتمثل النفقات اللازمة للقيام بعملية التأمين مثل تكلفة إيجار العقارات التي تزاوّل فيها أعمالها، وأجور العاملين، وأتعاب الخبراء، ونفقات تصفية المخاطر عند تحققها، وتمثل هذه النفقات جانبا كبيرا من الأعباء التي تضاف إلى القسط الصافي. وحيث أن هذه النفقات تمثل أكبر أعباء القسط على الإطلاق فأننا نجد شركات التأمين تعمل جاهدة للحد منها (3).

### 2.1. العبء المالي " الضرائب "

يضاف إلى الأعباء السابقة المتوجهة الأداء للخزينة العامة وهي الضرائب التي تفرض على عملية التأمين المختلفة وأحيانا على المؤمنین أنفسهم ويقومون بنقل عبئها الى المؤمن لهم في شكل أعباء تفرض على الأقساط (4).

مثال: TVA .

### ثانيا: مكونات قسط التأمين:

تتمثل مكونات قسط التأمين فيما يلي :

### 1. القسط الصافي:

يتم تحديد القسط الصافي من خلال عنصرين هما معدل القسط والمبلغ المؤمن أي:  
القسط الصافي = معدل القسط × المبلغ المؤمن.

(1) محمد كمال درويش مرجع سابق ص 157.

(2) مرجع سابق ص 157.

(3) مرجع سابق ص 158.

(4) إبراهيم على مرجع سابق ص 285 .

معدل القسط: يتم حسابه من خلال عنصرين هما مقدار احتمال وقوع الخطر المؤمن ضده والتكلفة المتوسطة لموضوع التأمين

أي: معدل القسط = احتمال وقوع الخطر × التكلفة المتوسطة لموضوع التأمين  
بحيث:

مقدار احتمال وقوع الخطر: هو العلاقة بين عدد الوحدات خلال فترة زمنية معينة إلى عدد الأخطار التي يتحملها المؤمن خلال نفس المدة أي:

مقدار احتمال الخطر = عدد الوحدات / عدد الأخطار المؤمن ضدها.

-التكلفة المتوسطة هي مبلغ الحوادث على عدد الحوادث

-لحساب التكلفة المتوسطة للحدث الواحد خلال كل سنة تتبع الخطوات التالية

-القيمة القابلة (VP): المبلغ الكلي بالدينار =  $12 \text{ MOI} \times \text{SNMG}$  (الحد الأدنى المضمون).

• الخسائر والتعويضات (DI) = القيمة المقابلة للمبلغ الكلي × المعامل ( يتم تحديدها من طرف وزارة المالية ).

الخسائر المعنوية =  $\text{SNMG} \times \text{المعامل}$

• هذه التعويضات تقسم بين الأب والأم سواء كان الضرر بالغ أو غير بالغ وهي كما يلي:

• التعويضات التي تدفع للأب = الخسائر والتعويضات + الخسائر المعنوية + المصاريف الثانوية .

• التعويضات التي تدفع للأم = الخسائر والتعويضات + الخسائر المعنوية<sup>(1)</sup>.

مثال:

التكلفة السنوية للحوادث = التكلفة المتوسطة للحوادث × عدد الحوادث السنوية ومنه : التكلفة

المتوسطة = مبلغ للحوادث / عدد الحوادث

نأخذ على سبيل المثال سنة 1997

• عدد الحوادث المرور هو : 1914 حادث

• SNMG السنوي: 4800 دج.

•  $12 \times 4800 - 1 = 57600$  ————— المبلغ الكلي للسنة

• 57600 تقابله ————— 2860 نقطة مرجعية

2- خسائر وتعويضات =  $20\% \times 2860 = 5720$  دج. (نسبة التعويض =)

(1) إبراهيم علي مرجع سابق ص 285.

3. الخسائر المعنوية =  $4800 \text{ (SNMG)} \times 3 = 14400$  دج

4. المصاريف الثانوية =  $4800 \times 5 = 24000$  دج

- التعويضات التي تدفع للأب =  $2400 + 14400 + 57200 = 95600$
- التعويضات التي تدفع للأم =  $14400 + 57200 = 71600$  دج
- المبلغ الذي تعوضه الشركة للمؤمن له =  $71600 + 95600 = 167200$  دج
- التكلفة السنوية للحوادث =  $167200 \times 1914 = 320020800$  دج وبالتالي

التكلفة المتوسطة = مبلغ الحوادث ÷ عدد الحوادث .

$$\text{التكلفة المتوسطة} = \frac{320020800}{1914 \text{ حادث}} = 167200 \text{ دج}$$

## 2. القسط التجاري:

إن القسط الصافي يعادل تكلفة الخطر المؤمن ضده إلا أن المؤمن يستعمل مصاريف وإضافات أخرى يقوم بتحملها على المؤمن لهم بدفعه للمؤمن.  
 القسط التجاري = القسط الصافي + أعباء التسيير + الأرباح

**المطلب الثالث: الشروط الواجب توافرها في قسط التأمين:**

إن لقسط التأمين شروطا يجب توافرها فيه نذكر :

**1. أن يكون القسط كافيا لتغطية:**

- أ- الخسارة المتوقع حدوثها بسبب الخطر المؤمن منه
- ب- المصروفات التي يتحملها المؤمن في سبيل قيامه بعملية التأمين مثل تغطية العمولات الإدارية
- ت- ربح معقول للمؤمن<sup>(1)</sup>.

**2. أن يكون القسط عادلا متناسقا:**

أي أن القسط الذي يتقاضاه المؤمن لهم، يجب أن يكون عادلا ومتناسقا مع مقدار الخطر المؤمن منه.

تجدر الإشارة أنه في الحالة التي يكون فيها معدل حدوث الخطر عاليا فان قسط التأمين العادل يكون عاليا وعكس ذلك يكون قسط التأمين منخفضا في الحالة التي يكون فيها توقع الخطر ضئيلا. إن تعادل القسط مع مقدار الخطر الاحتمالي يكون المعيار الأساسي لتوفر غطاء تأميني يكفل الخسارة الكاملة الناتجة عن تحقق واقعة الخطر وحسب طبيعة الخطر المؤمن منه يكون قسط التأمين إما عاليا أو منخفضا فمثلا القسط المستوجب على المؤمن له والبالغ الخمسين عاما مقابل التأمين على حياته من خطر الوفاة لمدة سنة يكون أكبر من المؤمن على حياته البالغ ثلاثين عاما حيث أن احتمال وفاة الأول يكون أكبر من احتمال وفاة الثاني وبالتالي يكون القسط الذي يدفعه الأول أعلى من القسط الثاني .

كذلك في التأمين على الممتلكات من أخطار الحريق ، كالمصنع مثلا المجهز بوسائل الحماية وأدوات الأمان ، فإن قسط التأمين يكون أقل تكلفة من المصنع غير المجهز بوسائل الحماية الكافية حيث أن التكلفة المقدرة على مواجهة الخطر في المصنع الثاني تكون فيه احتمالية الخطر أعلى حجم والخسائر أكبر .

وحسب معدلات توقعات الخطر نجد المؤمن يحدد قسط التأمين حتى يتم إصدار وثيقة الأمان الكافلة لتغطية واحتواء الخطر.

إن التأمين كأى عمل تجاري لا يمكن أن يحقق أهدافه إلا إذا روعيت فيه العدالة وعدم المحاباة

(1) إبراهيم على عبد ربه - مرجع سابق ص 287

بالنسبة للعملاء، وتحقيق هذا الشرط يقتضي تقسيم الخطر المطلوب التأمين منها إلى مجموعات متشابهة ومتجانسة متساوية في احتمال الخطورة وجسامتها ومقدارها<sup>(1)</sup>.

### 3. أن يراعي في تحديد القسط المنافسة:

يجب أن يراعي في تحديد القسط عامل المنافسة، فلا يمكن أن يتحقق النجاح لشركة تأمين تتطلب قسطاً أعلى من القسط الذي تطالب به غيرها من الشركات، وليس معني ذلك أن الشركات تقضي بشروط القسط لتغطية الخطر من أجل شرط المنافسة، فالقسط لا يجب ألا يقل بحال من الأحوال عن الحد الذي يكفي لدفع التعويضات والمصروفات ويحقق ربحاً للمساهمين ونظراً لأن شرط المنافسة كثيراً ما تكون له الغلبة في التأمين، فإنه دفع للخطورة التي تترتب على هذا، فنجد أن شركات التأمين تكون فيما بينها اتحادات تكون غايتها توحيد أسعار التأمين بحيث لا يمكن لأي هيئة تأمين عضواً في الاتحاد أن تنزل عن المستوي الأسعار<sup>(2)</sup>.

(1) محمد كمال درويش – مرجع سابق ص 159.

(2) مرجع سابق ص 160.

## المطلب الرابع: طرق حساب معدل الخسارة:

## 1. طريقة معدل الخسارة :

يقصد من وراء هذه الطريقة أن يقوم المؤمن أو الباحث بجمع البيانات الإحصائية المتعلقة بقيم الممتلكات التي تعرضت للخسارة في الماضي بسبب خطر معين وعن قيم هذه الخسائر، حتى يتم الاعتماد على طريقة معدل الوحدات خلال مدة زمنية طويلة وهذا حتى يتمكن من الاستجابة مع قانون الأعداد الكبيرة ، والهدف من هذه الطريقة هو أن المعدل المستنتج من الإحصائيات الماضية في حساب أقساط التأمين يقوم على أساس افتراض أن الحوادث التي تقع في المستقبل سوف تكون بنفس درجة حدوثها في الماضي ، ولتوضح هذه الطريقة يمكن اقتراح المثال البسيط :

لنفرض أننا كنا بصدد تقدير معدل الخسارة بسبب الحريق وتجمعت لدينا البيانات التالية<sup>(1)</sup>:

السنة	قيم الممتلكات التي تعرضت للحريق	قيم الخسائر التي تحدث بسبب الحريق	معدل الخسارة
1990	50.000.000	150.000	2
1991	4.500.000	10.500	2.3
1992	3.500.000	6000	1.7
1993	6000.000	15000	2.5
1994	2.000.000	2000	1
1995	4.000.000	12000	3
1996	3.000.000	10000	3.3
1997	4.000.000	14500	3.6
المجموع	32.000.000	8500	2.5

من خلال هذه البيانات نتضح لنا أنه خلال المدة التي تمتد بين 1990 و1997 كان معدل الخسارة بسبب الحريق 2.3% من قيمة الممتلكات التي تعرضت للحريق وبالتالي فهذا المعدل يأخذ كمعدل للخسارة التي تحدث بسبب الحريق في السنوات المقبلة فالقسط الصافي الذي يتحمله أي مؤمن له إذا أراد أن يؤمن على ممتلكاته من الحريق هو قيمة الممتلكات مضروبة في معدل الخسارة أي :

$$\text{القسط الصافي} = \text{قيمة الممتلكات} \times \text{معدل الخسارة} \%$$

## 2. طريقة التوقع الرياضي:

تعتمد هذه الطريقة في المجالات التي يكون فيها مبلغ التأمين الذي يدفعه المؤمن للمؤمن لهم محددا في وثيقة التأمين على الحياة والتأمين على استهلاك السندات وفي هذه الطريقة يطلب من

(1) عبد الله الحريري نجيب أرسلان المنشآت المالية ، مكتبة عين شمس القاهرة 1975 ص 3-4 .

الباحث والمؤمن معرفة احتمال الخطر المؤمن ضده، فإذا كان تأميننا على الحياة يجب معرفة احتمال الوفاة ، وبالتالي احتمال وقوع الخطر هو عدد مرات تحقق الخطر إلى العدد الكلي للمخاطر ( عدد مرات تحقق الخطر + عدد مرات عدم تحقق الخطر ) كما يحتاج أيضا الباحث في هذه الطريقة إلى معرفة التكلفة المتوسطة للخطر الذي تحقق ، فمن خلال تعرفه على كل هذه المعطيات يمكنه حساب التوقع الرياضي أو ما يسمى بمعدل القسط حيث :

التوقع الرياضي = احتمال الخطر المؤمن ضده × التكلفة المتوسطة للحدث

من خلال حساب التوقع الرياضي يمكن حساب القسط الصافي الذي يدفعه المؤمن له إلى المؤمن وذلك بضرب التوقع الرياضي بقيمة مبلغ التأمين المحدد في الوثيقة<sup>(1)</sup>.  
أي:

القسط الصافي = التوقع الرياضي × قيمة مبلغ التأمين

(1) عبد الله الحريري نجيب أرسلان مرجع سابق ص 06.

**خلاصة:**

من خلال ما تقدم يمكن القول أن قطاع التأمين أدى أدوارا بالغة في مختلف أنواع التأمينات، وأن كل الضمانات المقدمة من طرف شركات التأمين تكون مفيدة في عقود رسمية تضمن حقوق المتعاقدين ( المؤمن والمؤمن له ) وبعد تعرضنا إلى التأمين بصفة عامة، وطرق حساب قسط التأمين سوف نتعرض في الفصل الثاني إلى كيفية تحديد التعويضات في التأمين على الممتلكات والذي يمثل جوهر دراستنا.

**تمهيد:**

يسعى الإنسان في حياته العملية إلى ممارسة نشاطات في مختلف الميادين ، وإلى الاستثمار في ممتلكاته،حيث أن هذه الأخيرة تتعرض لأخطار متفاوتة ومتنوعة حيث تنتج عنها أضرار تسبب خسائر كبيرة تصيب الذمة المالية ، ولتفادي هذه الخسائر يلجأ للتأمين على ممتلكاته التي يمكن أن تتعرض لها الذمة المالية للمؤمن له حيث ينقل عبئها المؤمن له إلى المؤمن الذي يقوم بتعويضه عن الخسائر التي تلحقه .

## الفصل الثاني: التأمين على الممتلكات

### المبحث الأول: عقد التأمين على الممتلكات

#### 1. تعريف التأمين على الممتلكات:

هو ذلك التأمين الذي يكون الغرض منه تعويض المؤمن له عن الأضرار التي تصيب ذمته المالية مباشرة أي تعويض الأضرار التي تلحقه من مال مملوك له أو عقار، وهذا التأمين يهدف إلى تغطية النقص الذي يصيب العنصر الايجابي للذمة المالية له ونقصد بدمته المالية ممتلكاته سواء كانت أموال ثابتة مثل: سكن، عقارات، ورشات... الخ، أو المنقولة مثل وسائل النقل المختلفة<sup>(1)</sup>.  
التأمين على الممتلكات هو شكل من أشكال التأمين الذي يحمي المبني ومحتوياته، وهناك عدد من أنواع التأمين على الممتلكات المتاحة في السوق<sup>(2)</sup>.

#### المطلب الأول: إصدار وثيقة التأمين على الممتلكات:

لإصدار وثيقة التأمين يقوم المؤمن بما يلي:

#### 1. طلب التأمين :

للتأمين على الممتلكات يجب أن يتقدم المؤمن له في بداية الأمر إلى المركز الرئيسي لشركة التأمين أو لأحد فروعها أو وكلائها بقصد الحصول على طلب تغطية تأمينية على ذمته المالية ( عقار أو منقول )، وعادة ما يتم ذلك على نموذج مطبوع يتضمن مجموعة من الأسئلة تتعلق ببيانات متعددة يقوم المؤمن له بالإجابة عليها .

من أهم تلك البيانات ما يتعلق بالمؤمن له، الأخطار المرغوب في تغطيتها، مبلغ التأمين، مدة التأمين، القسط، فترة التعويض... الخ، وهنا تبرز البيانات المدونة كإجابات من طرف المؤمن له في أنها تتخذ كأساس تعتمد عليه شركة التأمين في قبول التأمين أو رفضه ، وفي حالة القبول تتخذ على أساس الإجابات درجة الخطر ومن تم تعيين شروط التأمين المختلفة ، بما فيها المعدل الذي يبني عليه تحديد قيمة التأمين ، لذلك يجب على المؤمن له أن يتوفر حسن النية عند ملئ استمارة التأمين .

لإصدار وثيقة التأمين على الممتلكات يجب على المؤمن أولاً التأكد من صحة البيانات التي قدمها المؤمن له وذلك عن طريق إرسال أحد موظفيها المختصين أو الخبير المعتمد من طرفها حيث يقوم بما يلي :

<sup>(1)</sup>صندرة لعور – التأمين على أخطار المؤسسة مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية وعلوم التسيير قسنطينة دفعة 2005- ص 155.

<sup>(2)</sup><http://WWW.INSURANCEMALKI.COM/PROBERTY-INSURANCE>  
196-W HAT-PROBERTY-INSURANCE.HTML?language= ar 22/03/2011 -10:02

**2. تقرير الخبرة:** حيث يقوم الخبير المعتمد من طرف شركة التأمين بمعاينة الشيء موضوع التأمين والتحقق من صحة البيانات التي أدلى بها صاحب التأمين خاصة المتعلقة بالشيء موضوع التأمين، كما أن الخبير يضيف بيانات متعلقة بمدى الوقاية المتوفرة في مكان الشيء موضوع التأمين، ودرجة الخطر المعرض له ، وأي ملاحظات أخرى تؤثر في قرار الشركة .  
مما لاشك فيه أن تؤكد شركة التأمين من بيانات طلب التأمين بالإضافة إلى تقرير لمعاينة ستجعلها في موقف أحسن من حيث تحديد القرار المناسب لرفض أو قبول التأمين ، ومن تم تحديد الشروط المناسبة للمؤمن والمؤمن له في حالة قبول إصدار وثيقة التأمين للحالة المعروضة عليها ويعمل الخبير بصفة كاملة في :

- تفحص بيانات طلب التأمين والتأكد من صحة ودقة المعلومات الواردة بهذا الطلب وإجراء تعديلات في بياناته واستكمالها وفقا لما يترأه له بعد المعاينة .
- اقتراح القسط المناسب وفقا للشيء موضوع التأمين والذي يتلاءم مع درجة الخطر المعرض له في أنها تتخذ كأساس تعتمد عليه شركة التأمين في قبول التأمين أو رفضه ، وفي حالة القبول تتخذ على أساس الإجابات درجة الخطر ومن تم تعيين شروط التأمين المختلفة ، بما فيها المعدل الذي يبني عليه تحديد قيمة التأمين ، لذلك يجب على المؤمن له أن يتوفر على حسن النية عند ملئ استمارة التأمين .
- إبداء رأيه في الوسائل التي يمكن إدخالها للتقليل من درجة الخطر .
- المساعدة في تقدير مبلغ التعويض تقديرا سليما لتلاشي المنازعات والمشاكل التي تنشأ بين المؤمن والمؤمن له عند وقوع الحادث ، وتحقق الخطر والمؤمن منه وخاصة في الحالة التي يكون فيها مبلغ التأمين منه وأيضا في الحالة التي يكون فيها مبلغ التأمين أقل من قيمة الخسائر الفعلية .

يعتبر طلب التأمين وتقرير الخبرة خطوتين أساسيتين لإصدار وثيقة التأمين على الممتلكات، والتي تمثل وسيلة إثبات عقد التأمين أو التغطية التأمينية<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني: العناصر الرئيسية لعقد التأمين على الممتلكات:

#### أولاً: القسط:

يتحدد القسط في تأمين الممتلكات من خلال تقييم الشيء موضوع التأمين بناء على ما يعرف بطرق التقييم والتي تتمثل في:

<sup>(1)</sup>صندرة لعور- مرجع سابق ص 160

- **القيمة الإستعمالية :** ويقصد بها إعادة الشيء موضوع التأمين إلى الوضع الحالي التي كان عليها قبل تحقق الخطر المؤمن ضده إضافة إلى أنه يتم تخفيض معامل التقادم .
- **القيمة التجارية أو السوقية:** تعبر هذه القيمة عن البيعية التي تشمل تكلفة إنتاج المنتج ، دون إضافة هامش الربح المراد تحقيقه ، وتستعمل هذه القيمة عادة لتقييم المخزون .
- **القيمة الشرائية:** يمكن للمؤمن له أن يختار القيام بالتأمين على ممتلكاته وفقا للقيمة الشرائية للشيء موضوع التأمين ( قيمة شراء الأصل )<sup>(1)</sup>.

### ثانيا: الخطر:

يشمل الأخطار التي تصيب ممتلكات الأشخاص موضوع التأمين تدرج تحته تأمين الحريق، السرقة التأمين البحري ( خطر تلف أو غرق السفينة )، وأيضا تأمين الطيران والخطر المؤمن منه هو التلف أو الحريق، وتدخل أيضا في التأمين على الممتلكات الأخطار التالية:

كسر الزجاج، هلاك الماشية، الحروب والزلازل<sup>(2)</sup>.

### ثالثا: قيمة التعويضات :

يسمى كذلك عهدة المؤمن، وهو التزام المؤمن اتجاه المؤمن له أي المبلغ النقدي الذي يدفعه المؤمن للمؤمن له أو المستفيد منه في عقد التأمين عند تحقق الخطر المؤمن منه ، أي عند وقوع الحادث الذي هو محل التأمين على الحياة يدفع المؤمن للمؤمن له أو المستفيد المبلغ في الوثيقة دون زيادة أو نقصان .

أما في التأمين على الممتلكات فيتوقف التأمين المدفوع على حجم الخسارة التي لحقت بتلك الممتلكات على شرط ألا يزيد المبلغ عن المبلغ المحدد في عقد التأمين.

يرى بعض الفقهاء الاقتصاديين أن المصلحة تعتبر عنصرا رابعا في التأمين ، والمقصود بالمصلحة هنا هو أن يكون للمؤمن أو المستفيد مصلحة في عدم وقوع الخطر المؤمن منه، ومن أجل أمن هذه المصلحة من هذا الخطر حتى إذا وقع اصطدام وقوعه مع المصلحة في عدم وقوعه، فلحق للمؤمن له أو المستفيد ضرر من جراء ذلك، ويطلب التعويض من شركة التأمين<sup>(3)</sup>.

(1) صندرة لعور- مرجع سابق ص 76

(2) مختار محمود الهانسي وإبراهيم عبد النبي حمودة - مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي بين الجانب النظرية وأسس

الرياضيات - الإسكندرية 1988- ص 264

(3) غريب الجمال - التأمين في الشريعة الإسلامية والقانون - دار الشروق جدة 1999 ص 132.

**المطلب الثالث: صور عقد التأمين على الممتلكات :** تتمثل صور عقد التأمين فيما يلي:

**أولاً: عقود ضد مخاطر السرقة و الحريق:**

**1. عقود ضد مخاطر السرقة :**

السرقة هي أخذ ممتلكات الغير بطريقة غير قانونية، أو بالغش والتأمين ضد السرقة يعرض المؤمن له في حالة ضياع أو هدم لممتلكاته جراء السرقة أو محاولة السرقة في الظروف التالية:

✓ خلع الأقفال أو استعمال المفاتيح المقلدة.  
✓ السرقة متبوعة بجريمة قتل أو القتل أو الاعتداء الجسدي، وهناك عدة أنواع من التأمين ضد السرقة.

✓ التأمين ضد سرقة بنايات (المساكن).

✓ التأمين ضد سرقة السلع في المتاجر.

✓ تأمين المسؤولية المدنية بالنسبة لأصحاب السيارات في حالة سرقة سيارات الزبائن .

وتحت تأثير شروط شركات التأمين بدأ ملاك هذه الأشياء في إيجاد تدابير وقائية للحماية من هذه المخاطر باستخدام آلات حديثة ومتطورة للإنذار، وآلات أخرى للرؤية، أو كشف اللصوص عند قيامهم بالسرقة<sup>(1)</sup>.

**2. عقود ضد مخاطر الحريق ولواحقه :**

**أ. مخاطر الحريق :**

يعتبر من أبرز أنواع التأمين على الممتلكات وأهمها و أكثرها شيوعا واستعمالا في الميدان العلمي وربما يعود ذلك لجسامة الأضرار التي يسببها هذا النوع من المخاطر للممتلكات ، ونظرا لأهميته فقد أقر المشرع الجزائري قسما خاصا في قانون التأمين الجديد تحت عنوان ( التأمين من خطر الحريق والأخطار اللاحقة ) كما تنص المادة 44 من الأمر 07/95 : " يضمن المؤمن جميع الأضرار التي تتسبب فيها النيران غير أنه إذا لم يكن هناك اتفاق مخالف لا يضمن الأضرار التي يتسبب فيها تأثير الحرارة أو الاتصال المباشر الفوري للنار أو إحدى المواد المتأججة إذا لم تكن هناك بداية حريق للتحويل إلى بداية حريق قابلة للتحويل إلى حريق حقيقي " .

والحريق يعرف بأنه ما يصب الممتلكات المنقولة والثابتة نتيجة اشتعال متبوع بلهب داخل مكان الحادث، على أن يكون الاشتعال كشرط ومصدر للحريق بالمعنى المقصود به تأمينا وأن يكون بدون تدخل المؤمن له ، كأن يقوم بإشعال الحريق عمدا أو إشعال عود كبريت لأنه يعتبر مخالفة لقاعدة التأمين ، ويشمل التعويض عن الأضرار المادية الناجمة عن تدخل عمليات الإسعاف

(1) مسعود بوعلام حيفياني - مراقب التسيير في الشركة الجزائرية للتأمين ، ديوان المطبوعات الجامعية 1986 ص 7 .

والتدابير المتخذة لإخماد الحريق ومنع امتداده ، وقد يكون موضوعا للتعرض في هذا الشأن ما فات المؤمن له من كسب بسبب أضرار الحريق<sup>(1)</sup>.

كما تغطي الممتلكات الخاصة والتجارية والصناعية وأخطار الحرائق والصواعق عن الخسائر الناتجة عن الحريق أو أخطاره التي قد تلحق بالشيء موضوع التأمين في المكان المحدد والمبين بالعقد<sup>(2)</sup>.

### ب.لواحق الحريق ( الانفجار ):

الانفجار كحادث مماثل للحريق وهي حركة فجائية تحدث نتيجة :

- ✓ كل الانفجاريات التي تحدث نتيجة الإضاءة.
  - ✓ ارتفاع وانخفاض في ضغط الغاز .
  - ✓ كل الانفجاريات الواقعة نتيجة تفاعل المواد القابلة للانفجار .
  - ✓ كل الأجهزة الكهربائية في حالة إحدائها لشرارة كهربائية أو غير ذلك .
  - ✓ كل الانفجارات التي تؤدي إلى حريق، وبالتالي فهي تدخل ضمن حوادث الحريق المؤمنة.
- كما تنص المادة 45 من قانون التأمين على ما يلي: "يتحمل المؤمن الأضرار الناجمة مباشرة عن الحريق أو الانفجار أو الصاعقة والكهرباء".

يمكن أيضا التأمين الأضرار:

- ✓ الناجمة عن اصطدام أو سقوط أو أجهزة الملاحة الجوية أو أجزاء الأجهزة أو أشياء منها.
- ✓ الناجمة عن اعتزاز تتسبب في طائرة باجتيازها جدار الصوت.
- ✓ ذات الطابع الكهربائي التي تتعرض لها المكونات الكهربائية والمحولات والأجهزة الكهربائية أو الإلكترونية كيفما كان نوعها والقنوات الكهربائية.

### 3. عقود ضد أخطار الكوارث الطبيعية :

لقد أولت الدولة اهتمام كبيرا للفرع التأمين من الكوارث الطبيعية في السنوات الأخيرة لما تلحقه من خسائر تتحملها الدولة كعبء يفوق طاقتها ولذلك وحسب القرار 03-12-المؤرخ في 26/08/2003 المتعلق بإجبارية التأمين ضد الكوارث الطبيعية التالية:

✓ الهزات الأرضية والخسائر التي تسببها ( زلزال، بركان....)

✓ الفيضانات وما تخلفه من خراب للبيوت والمسكن.

<sup>(1)</sup>مسعود بوعلام حفياني - مرجع سابق - ص22.

<sup>(2)</sup> Http : // www. Sanda .com. sa /property- insurance – asp\_ 22/03/2011 – 9:54

✓ العواصف والزوابع، الرياح العنيفة.

✓ انجرافات التربة.

سواء كانت هذه الكوارث متبوعة أو غير متبوعة بحريق ، فإن تأمين الكوارث الطبيعية يدخل ضمن الشروط الخاصة، أي أنه لا يؤمن إلا حسب اتفاقية خاصة.

والضمان في الكوارث الطبيعية يسري على الممتلكات المصرح بها في العقد فقط، والمكان المصرح به، فتؤمن كل من المباني والقبو الموجودة داخل المباني، المخازن الموجودة في المصانع والمحلات .

وأثناء وقوع الكارثة فإن المصاريف الضرورية يتحملها المؤمن وعملية البحث عن الأشياء المفقودة تتحملها المؤمن له، وعليه فإنه إجباري على المؤمن له أن يصرح بكل البيانات الخاصة بنوعية البناء (المباني )، والنشاط (إيجار، بيع... )، و ذلك حتى يسهل على المؤمن أن يعرض الخسائر الواقعة في حدود مبلغ التأمين والتأمين ضد الكوارث الطبيعية أصبح إجباريا في الجزائر، بموجب القرار المذكور أعلاه ابتداء من سنة 2003، إلا أن نقص الوعي لدى الأفراد، وتولي الدولة تغطية المخاطر أدى إلى عدم الإقبال عليه (1).

#### 4. عقود التأمين ضد هلاك الماشية والمحاصيل الزراعية :

من صور هذه العقود عقود هلاك الماشية والمحاصيل الزراعية، فقد تناولها المشرع الجزائري في نص المادة 49 من قانون التأمين: " يضمن المؤمن فقدان الحيوانات عن حالة موت طبيعية، أو عن حوادث أو أمراض ويسري الضمان في حالة قتل الحيوانات لغرض الوقاية أو تحديد الأضرار إذا تم ذلك بأمر من السلطات العمومية أو من المؤمن "

وبموجبها يضمن المؤمن تغطية المخاطر الناجمة عن فقدان الحيوانات سواء الموت أو السرقة أو لأي سبب آخر كما يضمن المؤمن من خلال هذه العقود التعويضات عن قتل الماشية في حالة ما إذا أمرت السلطات العامة بذلك لدواعي الوقاية من الأمراض أو الحد من شدتها.

ومثال ذلك هو إمكانية التعويض عن الأضرار التي تنتشأ عن جنون البقر المصابة بهذا المرض كما لم يغفل المشرع الجزائري كذلك عن عقود التأمين ضد مخاطر البرد والتلج ، فقد نصت عليها المادة 52 من القانون التأمين " مع مراعاة الأحكام التشريعية والتنظيمية السارية على الآفات الزراعية والكوارث الطبيعية يمكن ضمان أخطار البرد والعاصفة والجليد وثقل الثلج و الفيضانات وفق الشروط النصوص عليها في عقد التأمين." (2).

(1) جديدي معراج – مرجع سابق 124-125.

(2) جديدي معراج – مرجع سابق 114-115.

**المبحث الثاني: تحديد التعويض في التأمين على الممتلكات:****المطلب الأول: مفهوم التعويض.****أولاً: تعريف التعويض:**

التعويضات هي كل المرتبات المالية المتوجبة على المؤمن نتيجة تحقق الخطر المؤمن منه أو حلول أجل المستحقات كما جاء في المادة 30 من قانون التأمين 06-04 مؤرخ في 20 فبراير 2006: "يعطي التأمين على الأملاك للمؤمن له، في حالة وقوع حدث منصوص عليه في العقد الحق في التعويض حسب شروط عقد التأمين، وينبغي أن لا يتعدي التعويض مبلغ قيمة استبدال الملك المنقول المؤمن أو قيمة إعادة الملك العقاري المؤمن عند وقوع الحدث." فجزائر أساسان أحدهما يعكس الخوف من تكرار الحوادث الإدارية في حالة ما إذا كان التعويض يفوق الخسائر الفعلية، وثانيهما فإن الحوادث لا تتجاوز إرادة المؤمن له مثلاً أخطار الكوارث الطبيعية ويكون التعويض في أشكال معينة<sup>(1)</sup>.

**ثانياً: أشكال التعويض****1. التعويض النقدي: أي إعطاء شيك مباشرة للمؤمن له بعد تقييم الخبير.**

**2. إصلاح الضرر: أي إصلاح الشيء المتضرر بشيء يماثله في المواصفات كحالة انكسار الزجاج.**

**ثالثاً: القاعدة العامة لتحديد التعويض**

**1. التعويض:** يتم في شكل مبلغ محرر في شيك بنكي يقدمه المؤمن للمؤمن له برهانا منه على تمسكه بوعده حول ضمان التعويض في حالة وقوع الكارثة أو الحادث. من المعروف أن المؤمن له يقدم قسط مقابل خدمة معينة وكضمان لممتلكات، وبذلك من الممكن أن تحدث حادث خاصة بعدم كفاية المبلغ المضمون أو حدث عكس ذلك، وانطلاقاً من هذا الإشكال فإنه يتعين تحديد قاعدة واضحة المسار تسري عليها عملية التأمين والتعويض عليها فإن المؤمن له المسؤولية في عدم كفاية مبلغ التأمين والتي تظهر بوقوع الكارثة والمفصلة على الشكل التالي:<sup>(2)</sup> أ. إذا كان مبلغ التأمين أكبر من الشيء موضوع التأمين المحدد بالوثيقة إذا كانت الخسارة كلية و نقصد به التأمين فوق الكافي.

<sup>(1)</sup>البشير زهرة- تأمين البري (دراسة تحليلية وشرح لعقود التأمين) مؤسسات عبد الكريم للنشر والتوزيع، تونس سنة 1985 ص 87.

<sup>(2)</sup>عبد الناصر توفيق العطار - أحكام التأمين في القانون المدني والشريعة الإسلامية - مصر ص 52.

ب. إذا تساوى مبلغ التأمين مع قيمة الشيء موضوع التأمين في هذه الحالة نلاحظ حد الكفاية ويسمى بالتأمين الكافي، وفيه تتناسب قيمة القسط المدفوع مسبقاً مع درجة الخطر المحدد، وبالتالي فالتعويض إذا ما تحقق الخطر المؤمن والمحدد في العقد يساوى مع الخسارة التي تلحق بالشيء موضوع التأمين سواء كانت كلية أو جزئية .

ت. الحالة الأخيرة إذا كان مبلغ التأمين أقل من قيمة الشيء موضوع التأمين، أي عكس الحالة الأولى فيسمى بالتأمين دون الكفاية، وفيه نجد أن قسط التأمين المدفوع أقل من درجة الخطر ، ومن ثم التعريض لا يتناسب مع قيمة القسط الذي دفعه المؤمن له، وبذلك يتعين على المؤمن له كطرف في عملية التأمين أن يتحمل جزء من هذه الخسارة .

وكحالة استثنائية فإن التقسيم سابق الذكر (الحالة السابقة ) يسري تطبيقها عندما يكون مبلغ التأمين معبر بنسب من القيمة الإجمالية لكل من:

**1. العتاد:** بالنسبة للضمان الذي يشمل الأضرار الداخلية للأجهزة الكهربائية.

**2. العتاد والبضائع:** لكل ضمان يخص سرقة الممتلكات داخل المباني وهذا يسري عندما تكون

قيمتها الإجمالية مضمونة من 10% من قيمتها الحقيقية وبالمقابل فإن هذه القيم تكون غير صالحة على المبالغ المؤمنة على كل من :

✓ المصاريف والأضرار اللاحقة.

✓ كل الوثائق والمعلومات والمستندات... الخ.

✓ كل المسؤوليات الأخرى والتي تخص الإيجار .

✓ تكسر الزجاج .

✓ سرقة الخزينة والقيم.

ويتم تعويض كما يلي وفق القاعدة الرياضية التالية :

$$\text{التعويض} = \text{الخسارة الفعلية} \times \text{مبلغ التأمين} \div \text{قيمة الشيء المؤمن عليه}$$

**2. فترة التعويض:** تختلف فترة التعويض وتتماشى حسب الظروف التي يسري عليها وقوع أي

حادث معين ، من جهة فإن المؤمن ملزم بدفع التعويض المستحق للطرف الآخر خلال فترة تقدر

ب 30 يوم حسب الاتفاق الودي، ويقصد بهذا الأخير الاتفاق الذي يتم بين المؤمن والمؤمن له في

إطار ودي، أي بتفاهم يتم بين كلاهما في حال وقوع حدث معين، فإن لم يقع نزاع حول تقييم

الخسائر من طرف الخبير بمدة طويلة 35 شهراً كفترة يمنحها المؤمن للخبير لتحديد حجم

الأضرار الواقعة .

وبالنسبة لفقدان الاستغلال فإن فترة التعويض تبدأ من يوم وقوع الحادث وتستمر كحد نهائي بفترة 12 شهرا، وخلال هذه الفترة فإن أي نتائج سلبية تتحصل عليها المؤسسة يتحملها المؤمن ولا تعدل هذه الفترة إلا بانتهاء الأجل أو إيقاف العقد المكتتب .

لكن الملاحظ ميدانيا هو تأخر بعض شركات التأمين الجزائرية للدفع التعويضات لمستحقيها بحيث تتجاوز المدة القانونية 12 شهرا وفي بعض الأحيان تتجاوز مدة أطول من ذلك وهذا من أحد الأسباب التي تجعل الأفراد والملاك يعزفون عن إجراء عقد التأمين لممتلكاتهم.... الخ<sup>(1)</sup>.

### المطلب الثاني: استرجاع الممتلكات المسروقة:

في حالة حدوث سرقة الممتلكات التي أمن عليها فإن المؤمن له في هذه الحالة لا يستطيع التخلي أو إهمال هذه الممتلكات المسروقة وتسليمها للمؤمن في كل الأحوال لأنها تقي ملكه الخاص في حالة المنازعة حول قيمتها وذلك حسب المادة 34 للقرار 80 / 07 المؤرخ في 1980/08/09 .

وفي حالة استرجاع هذه الممتلكات المسروقة فإن المؤمن يتحمل أي تلف أو ضرر قد لحق بها ، ويدخل في ذلك المصاريف التي دفعها المؤمن له سواء تتعلق بمصاريف النقل أو الصيانة بالإضافة إلى أنه يجب أن يتوجب اتفاق مع المؤمن في حالة استرجاع المؤمن له لهذه الممتلكات، غير أنه إذا قام المؤمن بدفع تعويض مسبق وبعد التصريح بوقوع السرقة فباستطاعته المؤمن له وفي مهلة شهر بعض استرجاع إما :

أن يستعيد الممتلكات المسروقة أي تبقى بحوزة المؤمن بالمقابل يحتفظ المؤمن له بالتعويض الكامل المدفوع.<sup>(2)</sup>

(1) البشير زهرة - مرجع سابق ص 93.

(2) عادل عبد الحميد عز، مبادئ التأمين طبعة 1981 دار النهضة العربية ص 109.

### المطلب الثالث : إستراتيجية شركات التأمين لتقليل من ظاهرة التزايد التعويضات

تعتمد شركات التأمين في إدارة مخاطر ارتفاع حجم التعويضات على تطبيق سياسة تأمينية مناسبة تباعا لمتطلبات وخصائص كل شركة وقدراتها والأهداف التي تريد تحقيقها .  
وتلجأ شركات التأمين إلى وضع معايير وشروط التنظيم وإدارة العملية التأمينية، بحيث يتم التركيز في هذا النوع من المخاطر على الجانب التقني ويتعلق الأمر بكيفية التزامها من خلال استخدام وسائل وتقنيات تمكنها من إدارة هذا النوع من المخاطر والمتمثلة في:

- ✓ تكوين المؤونات التقنية .
- ✓ إعادة التأمين كأداة التغطية .
- ✓ التأمين المشترك.

#### أولا : تكوين المؤونات التقنية :

المؤونات التقنية هي مبالغ مقدرة بشكل مناسب لمواجهة الالتزامات الناجمة عن عقود التأمين ،فهي تكون معظم الخصوم في ميزانية شركة التأمين بحيث تقدر ب: 80 % من خصوم شركات التأمين على الحياة وحوالي النصف أو أكثر ممن خصوم شركات التأمين على الممتلكات والمسؤوليات وفي جميع أنواع التأمين تحسب الأقساط والمؤونات التقنية على أسس ومبادئ وطرق حذرة، غير أن هذا قد يتغير حسب التشريع المتبع .

تكون المؤونات التقنية كضمان توفره الشركة للالتزامات المحددة مع احترام نشاط التأمين الذي تديره، فالتغيرات في المؤونات من فترة لأخرى تنعكس على مقدار ربح أو خسارة الشركة، ففي تاريخ اكتتاب الوثيقة وقبل إعداد الميزانية (BALANCE SHEET DATE) فقط تضر من المؤونات انتشار ( توزع) دخل القسط خلال حياة الوثيقة ويؤخذ كربح بالضرورة وبالتالي فكل اكتتاب لوثيق تأمين يتم مقابل ذلك تكوين مؤونة على افتراض على أن هناك احتمالية مطالبات ومن بين أهم المؤونات التقنية نذكر :

#### 1. مؤونات وثيقة الحياة :

تأمينات الحياة مثلها مثل التأمينات العامة تتضمن تكوين مخصصات التعويض المستقلة إذا تم التنبؤ أن الأعباء المتعلقة بالالتزامات المكتتبه لا تكون مغطاة بالشكل الكافي في طريق النواتج المحصلة فهي بذلك تعد بمثابة مخصصات التسيير بفروع التأمينات على الحياة ، وهي غالبا ما تقدر ب : 70 % من خصوم المؤمن على الحياة وحوالي 85 % من حجم المؤونات التقنية ، ومن أهم المؤونات التقنية في هذا الفرع نذكر :<sup>(1)</sup>

<sup>(1)</sup> منير إبراهيم هندي ، إدارة الأسواق والمنشآت المالية ، مصر – مركز دتا للطباعة ، توزيع منشآت المعارف 1999 ص 451

أ. مخصص الإستردادات ( مؤونة الرصيد الحسابي ) من بين الإستردادات نذكر الإستردادات على مستوى فروع تأمينات الحياة المبالغ التي تدعها شركة التأمين إلى المؤمن لهم الذين لم يرغبوا في استمرار التعاقد أو أنهم عجزوا عن سداد مبالغ الأقساط المتبقية، وذلك في إطار عملية تصفية الوثائق المكتتب بها .

وتمثل هذه المبالغ في القيمة الصافية أو القيمة الإستردادية ( الرصيد الحسابي ) والتي يتعين على حملة الوثائق ( المكتتبين ) على الأقل القسطين الأولين للحصول عليها، ولمواجهة خطر تصفية وثائق التأمين تقوم شركات التأمين بتكوين مخصص الإستردادات وتشكل المخصصات الرياضية أهمية كبيرة في تغطية الأخطار المحتملة وهي ناجمة إما عن تغير خطر الوفاة مع تغير قسط الخطر طيلة مدة العقد (تأمين لحالة الوفاة ) أو عن ضرورة سداد رأس المال المحدد في العقد في تاريخ الاستحقاق (تأمين الحياة )<sup>(1)</sup>.

## ب. المخصص الرياضي للريوع في تأمينات التوزيع :

يمثل مبلغ هذا المخصص قيمة التزامات الشركة والتي تتعلق بالريوع وما يلحقها فبعض الكوارث لا تسدد في شكل رأس مال ولكن في شكل ريع مدى الحياة (RENTE VIAGERE) يؤدي بالشركة إلى تحديد القيمة الحالية لدفعات قيد التسديد في كل 12/31 من السنة المالية<sup>(2)</sup>

## 2. مؤونات الكوارث قيد التسديد (مؤونات التسوية):

تتم تسوية الكارثة عندما يجري تحديد مبلغ تكلفتها بشكل نهائي سواء باتفاق كل من شركة التأمين والمؤمن له ( أو الضحية ) أو بقرار نهائي صادر عن المحكمة لكن الكارثة المسواة هي كارثة غير مسددة بعد وتبقى معلقة حتى يتم سدادها نهائيا وتتعلق مخصصات الكوارث قيد التسديد بالقيمة التقديرية لنفقات سواء كانت داخلية أو خارجية ضرورية لتسوية جميع الكوارث المحققة غير المسددة بعد، بما فيها رؤوس الأموال التي تمثل مبالغ الريوع الواقعة على عاتق الشركة ولم تتحملها بعد في تاريخ الجرد، حيث تتفاوت هذه الأهمية حسب أنواع التأمينات المكتتب فيها ، فنجد أنها تقل في فروع الحريق على اعتبار أن تسوية الكوارث تنفذ بسرعة في حين نجد أن لهذه المخصصات وزنا ثقيلًا وهاما في تأمينات السيارات، لأن الحوادث في هذا الفرع عادة ما تكون مكلفة وهامة تتطلب وقتا مطولا لتسويتها خاصة على مستوى تأمينات المسؤولية المدنية (التأمين الإجباري للسيارات ) وتستخدم مؤونات التسوية عندما تكون العوامل المختلفة لتحميل القسط

<sup>(1)</sup>صباح قبجي ، الرياضيات الإكتوارية ، جامعة دمشق 1975 ص 130 .

<sup>(2)</sup>شرافة صيرينة - محاسبة التأمين كأداة لاتخاذ القرارات دراسة حالة الشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمين

(CAAR) مذكرة لنيل شهادة الماجستير 2002 / 2003 - ص 86 .

الصافي لا تعكس قيمة القسط الفعلي، وهذا العجز يدفع إلى تكوين مؤونة تسمح للمؤمن بمواجهة تعهداته عندما لا تعكس قيمة الأخطار الموجودة (1).

### 3. مؤونات الأقساط غير المكتتية :

تتم عملية الاكتتاب في عقود التأمين على مدار السنة كلها من 01 جانفي إلى غاية 31 ديسمبر لذلك تبقى ببعض من هذه العقود سارية في تاريخ الأفعال، وتقابل جزء لضمان المخاطر التي تتضمنها الفترة مابين تاريخ الجرد وتاريخ الاستحقاق اللاحق للقسط (في السنة الموالية) هذا ما يوضح أن جزء من الأقساط غير مكتتية في السنة إنما يحول في شكل إرادات مسجلة للسنة الموالية مما يستدعي ضرورة تخصيص مبلغ له في ميزانية الشركة في تاريخ الجرد .  
وإذا مابين التقدير أن مجموع الأقساط المؤجلة غير كافي لتغطية المخاطر المحتملة والتي ستحدث مستقبلا وكذا تكاليف الإدارة، فإنه يتم تخصيص مبلغ مالي آخر كتمتم لمخصص الأقساط غير المكتتية وهو مخصص للأخطار السارية(2).

### ثانيا: التأمين المشترك:

التأمين المشترك عبارة عن تقنية تنظم من طرف الضامن بين العديد من شركات التأمين لتوزيع أثار واحدة بينهم، وهذا تناسبا مع عدد الاكتتاب الخاص بهم، ويعد التأمين المشترك بمثابة تأمين مجزأ يقوم على تجزئة الخطر إلى أجزاء متساوية أو غير متساوية وموزعة على عدة مؤمنين توزيعا أفقيا من خلال وثيقة جماعية مصدرة يسيرها ممثل رئيسي واحد يدعى ممثل الضامنين، يكلف هذا الأخير بوضع الشروط التقنية وتسهيل تقسيم الخطر وتوزيع الأقساط المحصلة وكذا تسوية الكوارث وغيرها من المهام، وبالمقابل يلتزم كل مشترك بتحديد وضمان جزء الخطر المقبول الذي يعادل نسبة مبلغ التأمين لكل مشترك إلى إجمالي مبالغ التأمين المكتتب بها .  
في هذه التقنية يجد المستأمن نفسه أمام عدة أطراف كل واحد منهم ضامن للجزء المقبول أو مسؤول عنه، وتعد هذه الميزة جوهر اختلاف هذه التقنية عن تقنية إعادة التأمين ورغم أنها تمكن هذه الشركة من تنويع مكونات محفظتها من خلال الاكتتاب بمخاطر كبيرة ومتعددة تضمن توازنها المالي لكن يبقى استعمالها محدودا وغير متداول بشكل كافي، وهذا راجع لعدم كفاية الطاقة المالية لشركة التأمين من جهة، كما تقتضي إيجاد ضامن جديد ومؤهل لتسيير الصفقة المبرمة وتوزيع المخاطر والأقساط من جهة أخرى(3).

(1) شرافة صبرينة مرجع سابق ص 79.

(2) Jacques le doit les comptes d'entreprises d'assurance encyclopédie de comptabilité ; control de gestion et audite ; éd ; economica ; paris p 447.

(3) Ipid .p200

**ثالثاً : إعادة التأمين كأداة للتغطية :**

تعتبر إعادة التأمين تقنية لتوزيع المخاطر عمودياً، تلجأ شركة التأمين من خلالها لشركة مختصة في إعادة التأمين بهدف تأمين جزء الالتزامات التي تجاوزت طاقتها الخاصة .

إعادة التأمين تقنية فعالة تسمح للمؤمن المباشر بالتنازل عن جزء من المخاطر المكتتب بها بما تفوق طاقتها المالية المحددة لشركة أو عدة شركات التأمين والتي قد تكون هيئات عادية تزاوّل جميع أنشطة التأمين، إضافة لنشاط إعادة التأمين أو هيئات محترفة ومختصة في إعادة التأمين وذلك وفق عقد يجمع الطرفين تسمى هذه التقنية أيضاً بتأمين المؤمن الذي يتضمن تغطية مزدوجة للمخاطر، وتلعب تقنية إعادة التأمين دوراً أساسياً في شركة التأمين، حيث تمكنها من رفع مستوى طاقتها المالية وذلك بتجزئة الخطر بين العديد من معيدي التأمين في إطار تضامني سواء كان وطني أو دولي، كما تلجأ الشركة لهذه الوسيلة خاصة لمواجهة الكوارث ذات الطابع المتكرر كالسفن البحرية والتي يمكن أن تعرض توازنها المالي للخطر، فضلاً عن ذلك تتيح للمؤمن المباشر فرصة قبول مخاطر متنوعة ومتراكمة وتسهل عليه الدخول في فروع جديدة ذات مخاطر غير معروفة مما يسمح بتغذية الخزينة باستمرار من جهة وتساعد على تطوره الدائم من جهة أخرى (1).

(1) شرافة صبرينة – مرجع سابق ص 16

**خلاصة:**

من خلال ما تقدم يمكن القول أن قطاع التأمين يساهم في التخفيف من الخسائر التي تتعرض لها الممتلكات المؤمنة نتيجة الضرر الذي أصابها، وأن كل التعويضات المقدمة من طرف شركة التأمين تمر بمراحل مختلفة وإجراءات دقيقة قبل دفع التعويض .  
وتبدأ إجراءات التعويض بالتصريح بالضرر من طرف المؤمن له تليها مرحلة المعاينة وأسس تقييم الضرر، تقدير الضرر، بعد ذلك يشرع في تحديد قيمة التعويض .

**تمهيد:**

في هذا الفصل التطبيقي سنقوم بتسليط الضوء على الشركة العامة للتأمينات المتوسطة "GAM" بالدراسة والتحليل من خلال عرض أهم أهدافها وأبرز المجالات التي تنشط بها مع ذكر أهم وكالاتها، ومن بينها وكالة باينان مقر التربص التي شخضها بالدراسة من خلال تعريفها وإبراز هيكلها التنظيمي، وسنقوم بدراسة طرق حساب القسط، ودراسة حالة عقد تأمين السيارات لدى الوكالة مكان التربص .

المبحث الأول : تقديم مكان التبرص وكالة GAM باينان - ميله - .

المطلب الأول: بطاقة فنية عن الشركة الأم GAM.

أولا: نشأة الشركة:

بمقتضى المرسوم 07/095 وبتاريخ 25/ جانفي 1995 تأسست الشركة العامة لتأمينات المتوسطية في 2001/11/23 إذ تعد الشركة ذات أسهم يقدر رأسمالها ب : 1.876.570.000.00 مقرها الاجتماعي الكائن ب: شارع محمد بوضيف المركز التجاري القدس الشارقة بقرار رسمي من وزارة المالية الصادر بتاريخ 2001/07/08 والمقيد في السجل التجاري بالجزائر العاصمة في 2001/08/06، وقد أصبحت ملك لأحدى أقوى المجموعات المالية القوية في أفريقيا ، وتمت إعادة تشكيل الشركة العامة للتأمينات المتوسطية الجديدة في غضون 18 شهرا بحيث قامت ECP في مختلف صناديقها مئات الملايين الدولارات في إفريقيا ومن بين المساهمين : المؤسسات المالية من الدرجة الأولى مجموعة AIG بروبارك: البنك الأوربي للاستثمار، البنك الأفريقي للتنمية صناديق التقاعد الأوروبية، واحد من مؤسسي جيزي في الجزائر كما أنه طرف هام في نمو القطاعات (المالية التوزيع الخدمات الهاتفية).

الشركة العامة للتأمينات المتوسطية تملك شبكة من المتعاملين المؤهلين الذاتيين ما يقارب 450 شخص موزعين على ما يقارب 167 وكالة مباشرة وأكثر من ثلاثين (30) وكيل عام للتأمين تحركهم مديريات جهوية : الجزائر ،البلدية ، قسنطينة، الشلف ، غرداية وهران، تيزي وزو.

الممثلون الشرعيون في شركة GAM .

الاسم واللقب	تاريخ ومكان الميلاد	العنوان	الصفة	الجنسية
خير الدين مارسو	18/04/1972 فرنسا	فرنسا	عضو مجلس إدارة	فرنسية
كارولين مارغارت كاميك	10/05/1966 الو - م - أ	الو - م - أ	عضو مجلس إدارة	أمريكية
دنيس ايفانماري شملي جندرو	25/08/1965 فرنسا	فرنسا	عضو مجلس إدارة	فرنسية
حاسين دغري	19/12/1950 فرنسا	تونس	عضو مجلس إدارة	تونسية
أرنو أبميري بول ساسي	10/09/1967 فرنسا	الجزائر	مدير عام	فرنسية
فانسان في لوفنو	16/06/1963 فرنسا	فرنسا	رئيس مجلس إدارة	فرنسية

ثانيا : نشاط وأهداف الشركة :

أ. نشاط الشركة :

رخصت الشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM مزاولة النشاطات التالية :

- ✓ تأمين السيارات.
- ✓ التأمين من الحريق والكوارث الطبيعية .
- ✓ التأمين من أخطار البناء .
- ✓ تأمين المسؤولية المدنية .
- ✓ التأمينات الخاصة بالعقارات والأموال .
- ✓ التأمينات على الخسائر التبعية والمختلفة.
- ✓ تأمين البرد.
- ✓ التأمين على الأخطار الفلاحية الأخرى .
- ✓ التأمين ضد موت الحيوانات.
- ✓ تأمينات النقل البري والبحري والجوي.
- ✓ تأمينات السكة الحديدية.
- ✓ تأمينات الحياة.
- ✓ تأمينات رؤوس الأموال .
- ✓ التأمينات الاجتماعية.

ب. أهداف الشركة :

لقد تم إنشاء الشركة العامة للتأمينات المتوسطة لتحقيق عدة أهداف في مجال التأمينات يمكن حصرها فيما يلي :

- ✓ تحسين سبل تغطية الأخطار المختلفة في مجال التأمينات .
- ✓ إعطاء الأولوية والعناية التامة بالتأمينات المتعلقة بمختلف الأخطار الصناعية، أي المجال الاقتصادي الصناعي دون إهمال المجالات الأخرى للتأمينات .
- ✓ تطوير واستحداث منتجات تتماشى مع متطلبات واحتياجات المؤمن.
- ✓ تطوير تأمينات الأفراد (الخاصة والجماعة) .
- ✓ تحسين العلاقة (مؤمن، المؤمن له) عن طريق حسن المعاملة والاستقبال .

ثالثا : الهيكل التنظيمي للشركة وتوصيف المهام:

أ. الهيكل التنظيمي للشركة :

المدير العام

التعويضات

المحاسبة

التسويق

مصلحة  
الموظفين

المندوبية  
الجهوية  
تيزي وزو

المندوبية  
الجهوية  
غرداية

المندوبية  
الجهوية  
الشلف

المندوبية  
الجهوية  
البلدية

المندوبية  
الجهوية  
الجزائر

المندوبية الجهوية  
قسنطينة

المندوبية  
الجهوية  
وهران

الوكالات

وكالة باينان 10-23-43

الوكلاء العامون

الهيكل التنظيمي للشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM.

**ب. توصيف المهام والوظائف:**

**المديرية العامة:** تنتمي إليها جميع الوكالات الجهوية وتكون المسؤولية الأولى والمباشرة ، وظيفتها وضع القرارات والقوانين التي تنظم الوكالات .

**المندوبية الجهوية الشرق قسنطينة :** وظيفتها تنظيم ومراقبة مختلف نشاطات الوكالات ( المباشرة وغير المباشرة).

**مصلحة الموظفين:** مسؤولون عن الأجور ، دراسة ملفات طالبي العمل في الشركة أي الإشراف على التوظيف ، اختيار وانتقاء الموظفين المؤهلين ، التقويم السداسي والسنوي للعمال، وضع ميكانيزمات خاصة لتطوير المورد البشري في الشركة.

**قسم التسويق:** وظيفة إبرام العقود وإمضاءها وتحصيل الأقساط اللازمة، واستقبال الزبائن وتوجيههم والرد على تساؤلاتهم.

**قسم المحاسبة:** وظيفته مراقبة وتسجيل الإيرادات والمدفوعات ، وكذلك القيام بمختلف النشاطات البنكية و المالية وحساب الضرائب وتسديدها في ميعادها.

**قسم التعويضات:** وظيفته هي دراسة الملفات وتحديد المسؤوليات ملئ المخالفات (الإيصالات ) وتقديمها للإمضاء من طرف كل من المدير والمحاسب هذا الأخير الذي يقوم بتحرير الشيك من أجل تعويض الضحية .

## المطلب الثاني : بطاقة فنية عن وكالة باينان

### أولاً: نشأة الوكالة:

وكالة باينان رقمها 43/23/10 تعد فرع تابعة للمندوبية الجهوية للشرق قسنطينة تقع بولاية ميله دائرة ترعي باينان "باردو" تأسست بمقتضى المرسوم 95/07 المؤرخ في 1995/01/25 في 2005/11/05 تعتبر وكالة خاصة ذات مستقل اعتمدت من قبل الشركة في 2005/10/11 .

### ثانياً: نشاط الوكالة:

رخصت الدولة للشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM بمزاولة مايلي :

- ✓ التأمين على السيارات.
- ✓ التأمين على الحريق .
- ✓ تأمين المنازل .
- ✓ التأمين من أخطار البناء .
- ✓ تأمين المسؤولية المدنية .
- ✓ التأمينات الخاصة بالعقارات والأموال .
- ✓ التأمينات على الخسائر التبعية المختلطة .
- ✓ التأمينات على الأخطار الفلاحية الأخرى .
- ✓ التأمين على النقل البري والبحري والجوي .
- ✓ التأمين ضد موت الحيوانات.
- ✓ تأمين البر.
- ✓ تأمين الأطباء.

ثالثاً : الهيكل التنظيمي وتوصيف المهام والوظائف :

### أ- الهيكل التنظيمي للوكالة :

وكالة باينان ميلا

المدير

العون التجاري 2

العون التجاري 1

الهيكل التنظيمي الفرعي للوكالة  
العامة للتأمينات المتوسطة GAM  
باينان - ميلا

## ب. توصيف المهام والوظائف:

مدير المؤسسة: وظيفة مراقبة سير الوكالة وإمضاء مختلف الوثائق (شيكات).

العون التجاري الأول: مهمة العون التجاري الرئيسية هي البحث عن متعاملون جدد للشركة (التسويق) بالإضافة إلى العمل داخل الوكالة ( القيام بمختلف عمليات التأمين ).

## العون التجاري الثاني:


مهمة العون التجاري الثاني الرئيسية هي كذلك البحث عن جلب متعاملين جدد للشركة (التسويق) بالإضافة إلى العمل داخل الوكالة ( القيام بمختلف عمليات التأمين ).

المطلب الثالث: مؤشرات عن نشاط الوكالة.

## أولاً : تطور رقم الأعمال بالوكالة :

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
المبالغ	248000.00	5043500.43	7072766.00	9008180.11	10328118.87	12100804.00

المصدر : منشورات الوكالة




ما يلاحظ خلال المنحنى البياني السابق أن إنتاج وكالة GAM ارتفع مستمر خلال السنوات الأخيرة حيث قدر أعمالها سنة 2005 بـ :248000.00 دج ،في سنة 2006 بـ :5.043.500.43 دج ،وفي سنة 2007 قدر بـ : 7.072.366.00 دج ،وفي سنة 2008 قدر بـ : 9.008.180.11 دج، وفي سنة 2009 قدر بـ : 10328118.87 دج ،وفي سنة 2010 قدر بـ : 12100804.00 وهذه الزيادة تكون بسبب عدم سوية الملفات في تاريخ إقفال السنة المالية بتاريخ 12/31/ن ، إضافة إلى التسيير الحسن لدى عمال الوكالة وقدر تهم على القناع والتفاوض مع الزبائن مما أدى إلى اتساع نطاق النشاط لديها . والملاحظ كذلك أن مجمل رقم الأعمال ناتج عن الأقساط المحصلة من التأمين على السيارات وذلك بسبب عدم إقبال الزبائن على خدمات الأمين الأخرى ، بينما الأمين على السيارات هو تأمين إجباري حسب المشرع الجزائري، وهذا قصد حمايته من مختلف الأخطار لكن يعتبرها الجمهور بمثابة ضريبة إذ يتم تسديدها يعاقب صاحبها وهذا راجع لضعف الثقافة التأمينية.

### ثانيا: مؤشرات التعويضات:

السنوات	2005	2006	2007	2008	2009	2010
المبالغ	0	135324.25	216324.25	235324.87	139879.49	174329.33

المصدر: منشورات الوكالة.



نلاحظ من خلال المنحنى أن التعويضات في وكالة GAM في ارتفاع مستمر خلال السنوات الأخيرة حيث كانت التعويضات في سنة 2005 تقدر بـ: 0 دج ، وفي سنة 2006 تقدر بـ : 135.324.25 وفي سنة 2007 قدرت بـ : 216.734.38 دج، وفي سنة 2008 قدرت بـ: 235.324.87 دج ، وفي سنة 2009 قدرت بـ: 1398797.49 دج، وفي سنة 2010 قدرت بـ 1743291.33 دج ويرجع سبب التعويضات إلى مجموعة من العوامل نذكر منها :

الزيادة المستمرة في عدد الحوادث لاسيما حوادث المرور نتيجة الإهمال من طرف المؤمن لهم اعتقاداً منهم بإمكانية الحصول على التعويضات من قبل الوكالة كلما وقع الضرر.

**المبحث الثاني: العوامل المؤثرة في حساب القسط:**

**المطلب الأول : إحصائيات نشاط GAM ولاية ميله**

من خلال تواجدها في مكان التربص بالمتوسطة العامة للتأمينات GAM باينان ارتأينا إلى حساب القسط الإجمالي لوكالة GAM ميله 2010 وقد تحصلنا على الإحصائيات التالية :

✓ عدد الحوادث .

✓ عدد السيارات .

✓ قيمة التعويضات.

وذلك لحساب تواتر الأخطار والثلث المتوسط للكارثة لكل سنة وصولاً للقسط الصافي:

**الجدول رقم (1): إحصائيات عن نشاط GAM ولاية ميله:**

الوكالة	عدد الحوادث	عدد السيارات	إجمالي التعويضات
GAM باينان	154	1752	174329.133
GAM ميله	174	2132	2352121.59
GAM سيدي مروان	132	1543	1129987.56
GAM شلغوم العبد	201	2431	3231482.09

**الجدول رقم (1)**

من خلال هذه الإحصائيات التي تتعلق بوكالات GAM على مستوى ولاية ميله نلاحظ أن الحوادث متفاوتة من وكالة لأخرى، وكذلك الأمر بالنسبة للسيارات وإجمالي التعويضات وهذا راجع إلى حداثة بعض الوكالات كذلك توجه الزبائن إلى مقر الولاية GAM ميله ، ولدينا أهم عنصر وهو التسبير السريع لبعض هذه الوكالات فيما يخص ملفات التعويضات .

## المطلب الثاني : طريقة حساب القسط:

## 1. حساب التواتر:

لدينا التواتر هو تكرار الحادث خلال السنة .

## الجدول رقم 2 : تكرار عدد الحوادث خلال سنة 2010 (التواتر)

الوكالة	عدد الحوادث خلال السنة NA	إجمالي السيارات N	عدد تكرار الحادث المتوقع خلال السنة = NA/N) A(P	التكرار %
GAM باينان	154	1752	0.087899543	87.89954338
GAM ميلة	174	2132	0.081613508	81.61350844
GAM سيدي مروان	132	1543	0.085547634	85.54763448
GAM شلغوم العيد	201	2431	0.082682023	82.68202386

## الجدول رقم (2) :

يبين لنا الجدول السابق نسبة الحوادث التي وقعت خلال سنة 2010 على مستوى وكالة GAM الموجودة بباينان ولاية ميلة .

ففي وكالة لوحدها هناك ما يعادل 307 سيارة من بين 1000 سيارة وقع لها الحادث ، تليها وكالة سيدي مروان حيث تم التصريح بـ 84 سيارة من 1000 سيارة وقع لها الحادث خلال هذه السنة.

أما بالنسبة لوكالة شلغوم العيد توجد 97 سيارة من 1000 سيارة وقع لها الحادث .

وكالة باينان : هناك ما يقارب 94 سيارة من 1000 سيارة وقع لها حادث .

ويرجع التقارب في عدد الوحدات المصرح بها خلال هذه السنة إلى التفاوت في الكثافة السكانية بين المناطق المذكورة من جهة وكون وكالة ميلة مقر الولاية من جهة أخرى .

**2. حساب الثمن المتوسط للكارثة :**

الثمن المتوسط للكارثة = الثمن الإجمالي ÷ عدد المنكوبين.

**الجدول رقم(3): حساب الثمن المتوسط للكارثة:**

الوكالة	الثمن الإجمالي للكوارث (مبلغ التعويض)	عدد المنكوبين (مبلغ التعويض)	الثمن المتوسط للكارثة
GAM باينان	1743291.33	154	11320.07357
GAM ميلا	2352121.59	174	13517.94017
GAM سيدي مروان	1129987.56	132	8560.5118.18
GAM شلغوم العيد	3231482.09	201	16077.02532

من خلال هذه الإحصائيات نلاحظ أنه كلما زادت عدد الحوادث أو المنكوبين كلما زاد الثمن المتوسط للكارثة ، مثلا لدينا GAM ميلا عدد المنكوبين 174 وبالتالي الثمن المتوسط للكارثة هو 13517.94017 دج، ما يدل على أن عدد زبائن هذه الوكالة كبيرا نظرا لتواجدها في مقر الولاية أما وكالة باينان 11320.07357 دج، كثمن متوسط للكارثة وذلك راجع إلى المنطقة الجغرافية أولا والثقافة التأمينية لسكان المنطقة ثانيا.

بالنسبة لـ GAM شلغوم العيد عدد المنكوبين 201 وتحصلنا على 16077.02532 كثمن متوسط للكارثة .

**3. حساب القسط :****1.3. القسط الصافي:**

القسط الصافي = التواتر × الثمن المتوسط للكارثة.

التواتر هو عبارة عن احتمال حدوث أو تكرار الخطر.

الثمن المتوسط للكارثة : هو عبارة عن إجمالي التعويضات على عدد الحوادث .

## الجدول رقم 4: حساب القسط الصافي:

القسط الصافي	التواتر	التمن المتوسط للكارثة	الوكالة
995.0292935	0.087899543	11320.07357	GAM باينان
1103.246518	0.081613508	13517.94017	GAM ميلا
732.3315319	0.085547634	8560.5118.18	GAM سيدي مروان
1329.280977	0.082682023	16077.02532	GAM شلغوم العيد

نلاحظ أن من أهم المؤثرات التي تؤدي إلى تغير القسط هو تواتر الحوادث، إذ انه كلما كانت نسبة تواتر الحادث كبيرا كلما كان هناك ارتفاع في نسبة القسط الصافي و العكس .

### المطلب الثالث: تقييم وكاتي GAM ميلة و GAM سيدي مروان أهم المؤشرات :

#### المؤشر الأول: نسبة التغير في صافي الأقساط:

$$100 \times \frac{\text{صافي أقساط العام الحالي} - \text{صافي أقساط العام السابق}}{\text{صافي أقساط العام السابق}} = \text{نسبة التغير في صافي الأقساط}$$

#### بالنسبة لـ GAM سيدي مروان :

$$100 \times \frac{61.1588442 - 732.3315319}{661.1588442} = \text{نسبة التغير في صافي الأقساط}$$

$$100 \times 0.1076483939 =$$

$$= 10.76483939\%$$

من خلال هذه النسبة نلاحظ أن الوكالة لها القدرة أو التحكم في معدل التغير من الأخطار التي قد تتعرض لها الشركة ، والتغير السريع في قيمة الأقساط لسنة 2009 أقل بكثير من أقساط 2010 وهذا نظرا لزيادة عدد الزبائن أو الملفات المؤمنة بسبب حسن الخدمات التي تقدمها شركات التأمين لزبائنهم.

#### بالنسبة لـ : GAM ميلة.

$$100 \times \frac{903521840 - 1103.246518}{903.521840} = \text{نسبة التغير صافي الأقساط}$$

$$= 22.10\%$$

نلاحظ من العملية السابقة أن قدرة وكالة ميلة في التحكم في معدل التغير من الأخطار التي قد تتعرض لها الشركة .

#### المؤشر الثاني: نسبة الاحتفاظ لسنة 2010:

#### الجدول رقم (5) حساب إجمالي الأقساط الصافية:

إجمالي الأقساط الصافية = القسط الصافي × عدد السيارات .

الوكالة	القسط الصافي	عدد السيارات	إجمالي الصافية	الأقساط
GAM باينان	995.0292935	1752	1743291.3222	
GAM ميلة	1103.2465.18	2132	2352121.5764	
GAM سيدي مروان	732.3315319	1543	1129987.5537	
GAM شلغوم العيد	1319.280977	2431	3231482.0550	

المبحث الثالث: دراسة حالة عقد تأمين السيارات " انقلاب سيارة "

المطلب الأول : إبرام العقد:

في 2010/06/02 تقدم السيد(ب-ط) إلى الوكالة 10-23-43 باينان من أجل التأمين على سيارته ،وقد تم استخراج المعلومات حول السيارة من البطاقة الرمادية ورخصة السياقة وكانت كما يلي :

- الصنف : رونو - RLT- RENAULT

- الطراز : VF1FCOEBF

- رقم الطراز : 21433107

- النوع : سيارة تجارية. COMERCE

- القوة: PUISSANCE 07 C.V

- عدد المقاعد: 03

عرض الضمانات:

وقد عرض عليه ضمانات تم اختيار ما يلي:

✓ RC (المسؤولية المدنية) : 1958.90 دج

✓ TR25 (جميع الأخطار)= 7205.00 دج

✓ VOL (السرعة)=2860.00 دج

✓ INC (الحريق)= 1265.00 دج

✓ BDG (انكسار الزجاج)= 1000.00 دج

✓ DR (الدفاع والمتابعة)= 300.00 دج

✓ PT (الركاب): 310.00 دج

✓ TUA: 17%

✓ FSI : 03%

✓ الطوابيع : 40.00 دج

✓ الطابع الجبائي : 100.00 دج

✓ تكلفة العقد : 100.00 دج

و بعد اختيار المؤمن له للضمانات، والتي يراها مهمة له يأتي الآن دور المؤمن وذلك لحساب قيمة القسط.

تحديد القسط:

القسط الصافي = مجموع الضمانات + العلاوات

$$\text{القسط الصافي} = ( 1958.90 + 7205.00 + 2860.00 + 1265.00 + 1000.00 + 300.00 + 310.00 ) - 166.20$$

$$\text{القسط الصافي} = 14732.70$$

$$\text{القسط التجاري} = \text{القسط الصافي} + \text{الملحقات}$$

$$\text{القسط التجاري} = 14732.70 + 100 = 14832.7$$

$$= \text{القسط التجاري} \times 17\% \text{ TVA}$$

$$= 14832.7 \times 17\%$$

$$= 2521.559$$

$$\text{القسط الإجمالي} = \text{القسط الصافي} + \text{الطوابع} + \text{الملحقات} + \text{TVA} + \text{FSI}$$

$$\text{القسط الإجمالي} = 14732.70 + 340 + 100 + 17\% + 3\% =$$

$$\text{القسط الإجمالي} = 15172.9$$

بعد إتمام هذه العمليات يتم تسجيل النتائج السابقة في وثيقة ، ثم يؤشر عليها من قبل مسئول الوكالة و  
ثم تمنح نسخة منها للمؤمن المعني ، حيث يحتفظ بها لإظهارها في الظروف اللازمة.

**المطلب الثاني: وقوع الضرر:****أولاً: الحادثة :**

في 2010/10/05 تعرضت السيارة إلى حادث انقلاب السيارة بسبب فقدان السائق للسيطرة على السيارة فارتطمت بجدار فأذى إلى انقلابها.

**ثانياً: التصريح بالحادثة :**

بعد وقوع الحادث مباشرة تقدم المؤمن له السيد (ب.ط) إلى وكالة 10-23. 43 باينان للتصريح بالحادث ، فطلب منه مسؤول قسم الحوادث بتحديد نوع الحادث "GAM" فكان جوابه كما يلي :

**نوع الحادث : حادث مادي:**

عندما قدمت له وثيقة تحمل " معاينة ودية لحادث سيارة " وطلب منه ملاحظتها، تتكون هذه الوثيقة من أربع نسخ:

- ✓ نسختان توضع في الملف .
- ✓ نسخة تبعث إلى المديرية الجهوية .
- ✓ نسخة تبقى في الوكالة."الأرشيف".
- وكل نسخة مقسمة إلى قسمين :
- ✓ القسم الأول: مخصص للمؤمن له "أ"
- ✓ القسم الثاني: مخصص للمؤمن له "ب" "الخصم"

**ملاحظة:** عند ملاحظتها هذه الوثائق الخط يكون واضح ، والمعلومات تكون دقيقة .

- هذا الملف خاص بالارتطام بالجدار لا نتطرق فيه إلى معلومات عن الخصم .
- مدة التصريح لا تتعدى 7 أيام .

**ملاً الوثائق المتعلقة بالتصريح :**

- ✓ معلومات خاصة بالسيارة .
- ✓ الصنف : رونو .
- ✓ رقم التسجيل .
- ✓ السيارة كانت تسير .
- ✓ النوع : سيارة تجارية .

**معلومات خاصة بالمؤمن له :**

- ✓ الاسم:ط
- ✓ اللقب:ب

- ✓ العنوان : باردو - باينان
- ✓ وكالة التأمين: 10-23-43 "GAM" باينان
- ✓ رقم وثيقة التأمين : 1001138465
- ✓ شهادة صالحة من 2010/06/02 إلى غاية 2011/06/01
- ✓ رقم رخصة السياقة : 0959/21
- ✓ المسلمة في : 2003/06/05
- ✓ من طرف ترعي باينان
- ✓ من الصنف B

وإلى أسفل هذه المعلومات رسم تخطيطي لهذه السيارة محدد فيها مكان الحادث والأماكن المتضررة.

**الخسائر الواضحة :** تحطم الجانب الأيسر الأمامي للسيارة .

يكون التصريح بالنسبة للمؤمن له على النحو التالي :

**ظروف الحادث :** إني أصرح لكم أنني كنت أسير بسيارتي في ولاية ميله وفجأة فقدت السيطرة

فارتطمت بجدار فانقلبت السيارة فتحطم الجانب الأمامي الأيسر .

بعد تأكد المؤمن من التصريح بالحادث تقوم الوكالة بالأمر وهو عبارة عن وثيقة مقدمة من طرف قسم الحوادث ينتج عنه محضر الخبرة يحتوي على معلومات متعلقة بالمؤمن له والضمانات الملزمة وغير الملزمة.

عند استلام التصريح بالحادث يلتزم المؤمن بمراجعة فترة سيران عقد التأمين من جهة و مراجعة

الضمانات المكتتبه من جهة أخرى ثم يتم تسجيل الحادث في سجل خاص تراعى فيه المعلومات التالية:

- ✓ رقم الحادث : 1010018989
- ✓ رقم وثيقة التأمين : 1001138465
- ✓ تاريخ الانقضاء .
- ✓ لقب واسم المؤمن له : ب-ط.
- ✓ تاريخ ومكان الحادث : 2010/10/05 - ميله
- ✓ أسباب الحادث .
- ✓ اسم الخبير .

**ثالثاً : فتح الملف :**

**المعاينة الودية للحادث :** والذي يقصد به كشف للبيانات والوقائع قصد الإسراع بالتسوية تملأ وتوقع إجبارياً من طرف المؤمن له وتحتوي على البيانات التالية: تاريخ الحادث ، المكان بالضبط ، الخسائر المادية اللاحقة بالسيارة، الشهود وظروف الحادث. الأمر بالمهمة الذي ينتج عنه محضر الخبرة. معاينة الأضرار.

الصور الفوتوغرافية للسيارة المؤمن عليها ويحتوي محضر الخبرة على : رقم المحضر ، اسم الخبير ، مكان المعاينة المعلومات الخاصة بالسيارة والمؤمن له مع وصف الأضرار ثم تقييمها مع وثيقة الأتعاب .

**مراجعة الضمانات: حيث كان المؤمن له مؤمن على:**

- ✓ المسؤولية المدنية : نعم
- ✓ جميع الأخطار: نعم.
- ✓ السرعة: نعم.
- ✓ الحريق: نعم.
- ✓ الزجاج : نعم.
- ✓ الدفاع والمتابعة : نعم .
- ✓ الركاب : نعم .

ونجد هذه الضمانات في عقد التأمين وأيضا في وثيقة الأمر بالمهمة وبعد هذه المرحلة يحدد التعويض بالنسبة ل ضمانات الممنوحة من طرف الوكالة .

**المطلب الثالث : إجراءات التعويض :**

**حساب قيمة التعويض:** بعد معاينة الخبير للضرر حدد قيمة التعويض كما يلي :

- التقادم: 757.5

- الخلوص : 2500

- عدم تحرك السيارة : 200

- التعويض = 67040.00 - 775.5 - 2500 + 200 = 56985.00

يقوم المحاسب بملأ مخالصة التعويض، وتقديمها للمدير للإمضاء عليها وذلك بعد تأكده من المعلومات ومبلغ التعويض .

تقدم المخالصة للمؤمن له للإمضاء عليها .

يقوم المحاسب بمأ الشيك البنكي بقيمة التعويض ومنه للمؤمن له ،حيث قامت شركة التأمين بتقديم مبلغ التعويض للمؤمن له في الوقت المحدد قي العقد دون مواجهة أي صعوبات .  
و بعد استلام المؤمن له الشيك يتجه مباشرة إلى البنك الذي تتعامل معه الوكالة (CPA) من أجل الحصول على التعويض .  
وبعد حصول المؤمن له على التعويض يخلق الملف ويحفظ في الأرشيف .

## خلاصة

من خلال الدراسة الميدانية التي قادتنا إلى أحد وكالات التأمين التابعة للشركة العامة للتأمينات المتوسطة، و المتواجدة بمنطقة باينان-ميلة تبين لنا قلة العقود المبرمة في مجال التأمين على الممتلكات و إن جلها في مجال التأمين على السيارات. إما من حيث إجراءات التعويض في الغالب عادية ما عدا بعض الحالات التي سجلنا فيها بعض العيوب التي تصاحب عمليات التعويض على رأسه طول مدة التعويض.

## خاتمة:

لقد صاحب التغيير في الظروف الاقتصادية، الاجتماعية وحتى المناخية والتي تعرفها المعمورة منذ مدة للعديد من التحديات قصد مواجهة مختلف المخاطر والسلبيات الناجمة عن ذلك والتي تهدد حياة البشر وممتلكاتهم.....الخ.

وفي إطار ذلك ظهرت تقنية التامين، كأحد الحلول لتقليل من حدة المخاطر الناجمة وتوفير الثقة والأمان لمختلف الفئات.

و لعل أهم الأشكال التأمينية التي يشهدها وقتنا المعاصر، وتلقى طلب متزايد للتأمين على الممتلكات والذي يمثل حماية للذمة المالية سواء للأفراد أو المؤسسات من مختلف الخسائر التي توقعها مخاطر معينة ، ومع تزايد حجم التعويضات في هذا المجال كغيره من فروع التأمين ، تسعى شركات التأمين إلى ضبط حجم الخسائر والتعويضات المستحقة للمؤمن لهم و بشكل تقني دون الإخلال بوعدها و التزاماتها القانونية اتجاههم .

في البداية تقوم شركة التأمين بتحديد الأضرار والخسائر الواقعة للشيء المملوك المؤمن عليه والتأكد من مطابقته ذلك للمخاطر المضمونة و تتم هذه المرحلة من خلال المعاينة و التي تتم من قبل خبير مختص.


في المرحلة الثانية والتي تحتوي على أهمية كبيرة يسعى فيها الخبير إلى تقدير قيمة الخسائر ومن ثم التعويضات، وهي عملية حسابية محضة يستعين فيها الخبير بمجموعة من القواعد القانونية والحسابية منصوص عليها في التشريع الجزائري ، و لكل حالة قصد ضبط مبلغ التعويض المستحق .

و في المرحلة الأخيرة وبعد تحديد القيمة اللازمة للدفع وحين إخبار المؤمن له بذلك فقد يبدي عدم رضاه بهذا المبلغ ، فنقوم الشركة بتعيين خبير جديد لإعادة تحديد الخسائر و قيمة التعويضات من جديد وقصد الوقوف على حقيقة هذه المراحل والموضوع ككل كانت لنا دراسة ميدانية بإحدى وكالات التامين بولاية ميلة وهي وكالة GAM باينان مع الاستعانة ببعض الوكالات في بعض الحالات .


## توصيات الدراسة:

نظرا للأهمية التي يكتسبها هذا الموضوع ، و بالنظر للجملة النقائص والسلبيات في هذا الجانب نقترح التوصيات التالية :

1. العمل على تنويع منتوجات التأمين لدى الوكالات خصوصا فروع التأمين على الممتلكات بشكل يناسب احتياجات زبائن المنطقة المتواجدة به ، لدى نقترح عقود التأمين الفلاحية :  
العتاد، المحاصيل.....الخ، بالنسبة لـGAM .
2. تسريع عملية التعويض و احترام أجالها القانونية .
3. تشخيص المخاطر التي تتعرض لها الممتلكات وإعادة تقييمها كل فترة يجدد فيها عقد التأمين من أجل الحصول على ضمان أفضل.
4. القيام بعملية تحسيسية لصالح السكان و عملاء التأمين قصد خلق ثقافة تأمينية في المجتمع نظرا لفوائده العديدة عليهم وعلى أنشطتهم .
5. فرض المعاينة المباشرة و الشاملة للممتلكات قبل التأمين عليها .
6. تحسين الخدمات والاتصال مع المؤمن له وتوظيف مستخدمين أكفاء.



# المراجع



## أ- المراجع باللغة العربية:

### الكتب:

- أحمد صلاح عطية، محاسبة شركات التأمين، مصر الدار الجامعية 2002-2003.
- إبراهيم أبو النجا، الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين الجديد ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية بن عكنون الجزائر .
- إبراهيم علي إبراهيم عبد ربه ، التأمين ورياضياته ، مصر الدار الجامعية 2002 / 2003 .
- إبراهيم أبو النجا و التأمين بالقانون الجزائري ، الجزء الأول ، الأحكام العامة طبقا لقانون التأمين الجديد ، الطبعة 2 ، 1992 ديوان المطبوعات الجامعية ، رقم النشر 4 - 2 .
- إبراهيم عبد النبي حمودة ، مختار محمود الهانسي ، مبادئ التأمين التجاري والاجتماعي بين الجانب النظرية وأسس الرياضيات ، السكندرية 1988.
- البشير زهرة، التأمين البري ( دراسة تحليلية وشرح لعقود التأمين ) ، مؤسسات عبد الكريم للنشر والتوزيع ، تونس 1985.
- الهانسي ، مقدمة في مبادئ الخطر والتأمين ، الإسكندرية 1998 .
- جلال وفاء محمدين ، التأمين البحري على البضائع بوثيقة الاشتراك ، مصر دار الجامعة الجديدة للنشر 2002.
- جديدي معراج، مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري طبعة 4/2004.
- جديدي معراج ، محاضرات في اقتصاد التأمين الجزائري ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الساحة المركزية بن عكنون الجزائر ، الطبعة 3.
- سليمان بن إبراهيم بن ثنيان ، التأمين وأحكامه ، الطبعة الأولى بيروت ، دار حزم 2003 .
- صباح قبجي و الرياضيات الإكتوارية ، جامعة دمشق 1975 .
- عبد العزيز هيكل، مقدمة في التأمين، لبنان دار النهضة العربية 1980.
- عبد الله الحريري ، نجيب أرسلان، المنشآت المالية ، مكتبة عين شمس القاهرة 1975.
- عبد الناصر توفيق العطار ، أحكام التأمين في القانون المدني والشريعة الإسلامية مصر .
- عز الدين فلاح، التأمين " مبادئه أنواعه " الطبعة الأولى دار أسامة للنشر والتوزيع - الأردن عمان 2008
- عبد الرزاق خروف التأمينات الخاصة بالتشريع الجزائري طبعة 1998 .
- غريب الجمال، التأمين في الشريعة الإسلامية والقانون، دار الشروق جدة 1999.

- مصطفى محمد جمال ، أصول التأمين (عقد الضمان ) الطبعة 1 لبنان منشورات الحي الحقوقية .
- مدوح ماجدة ، محاضرات في اقتصاد التأمينات ، جامعة بسكرة الجزائر .
- محمد حسن قاسي، محاضرات في عقد التأمين، لبنان الدار الجامعية 1999.
- محمد حسين منصور، مبادئ عقد التأمين، الدار الجامعية الإسكندرية 1999.
- محمد كمال درويش، إدارة الأخطار واستراتيجيات التأمين المتطورة في ظل اتفاقية الجات ، دار الخلود للصحافة والطباعة والنشر والتوزيع .
- مسعود بوعلام حيفياني ، مراقب التسيير الشركة الجزائرية لتأمين، ديوان المطبوعات الجامعية 1986.

- منير إبراهيم هندي ، إدارة الأسواق والمنشآت المالية ، مصر ، مركز دتا للطباعة ، توزيع منشآت المعارف 1999

### الأطروحات والمذكرات:

- شرافة صبرينة - مذكرة لنيل شهادة الماجستير، محاسبة التأمين كأداة لاتخاذ القرارات ، دراسة حالة الشركة الجزائرية لتأمين وإعادة التأمين (CAAR) 2002-2003.
- صندرة لعور ، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير ، التأمين على أخطار المؤسسة ، قسنطينة 2005.
- مطبوعات الأستاذ راشد راشد، مدرس بمعهد العلوم والحقوق الإدارية - جامعة قسنطينة .

### المقوانين:

- الأمور رقم 58/75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق لـ : 1975/09/26 يتضمن القانون المدني المادة 619 الطبعة 3.

### مواقع الأنترنت:


Http : // www. INSSURANCE MAKING .COM / PRPERTY -  
 INSSURANCE /196- WHAT -PRPERTY - INSSURANCE- HTM /  
 LANGUAGE= AR  
 Http : // www. Sanda .com sa /property- insurance – aspX

### ب- المراجع باللغة الفرنسية :


JACQUES LE DOIT LES COM PTS DENTREPRIS DASSURANCE  
 ENCYCLOPEDIE DE COMTABILITE ; CO NTROL DE JESTIONET AUDITE ;  
 ED ; ECONOMICA ; PARIS P .

YVONNE LA MBERT FAIVRE DROITE DASSURANCE 11  
 EDITION DALLOZ PARIS 2001.

FRANCOIS COULBAULT CONSTANT ELIASHBERGET MICHEL  
 LATRSSE LES GRANDES PRINCIPES DE LASSURANCE LARGUS PARIS  
 1997.




الهيكل التنظيمي للشركة العامة للتأمينات المتوسطة GAM




الهيكل التنظيمي الفرعي للوكالة العامة للتأمينات المتوسطة GAM  
باينان -ميلة-

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD**



QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر <b>1.195/</b>	Code Agence رمز الوكالة <b>GAN 43.23.10</b>	
---	--	---

العامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Haï El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom Assuré المؤمن عليه <b>BELHARBI TAHAR</b>		الاسم و العنوان Tiers ou blessé الغير - أو المجرع <b>TAHAR</b>	
السائق Conducteur <b>L.M</b>			
مكان الحادث Rue <b>7. LA</b>	التاريخ Date <b>05/10/2010</b>	وثيقة التأمين <b>100113846</b>	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure <b>14h30</b>	سرين المفعول Effet <b>09/01/2011</b>	CORP الجسماني <input type="checkbox"/> المادي و الجسماني <input type="checkbox"/> MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي <b>775.50</b>
	<b>255.00</b>
	<b>200.00</b>
	TOTAL المجموع <b>56985.00</b>
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

Principal الرئيسي <b>775.50</b>	QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
<b>255.00</b>	B.P.D.A <b>56985.00</b> دج	
<b>200.00</b>	Je soussigné <b>BELHARBI TAHAR</b> أنا الممضي أسفله	
TOTAL المجموع <b>56985.00</b>	demeurant à الساكن	
	أصرح بأنني استلمت من العامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و اى مكتسب المؤمن عليه المذكور	
	Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
	La somme : <b>Cinquante six mille neuf cent quatre vingt cinq DA et 00 cts</b> أدناه مبلغ	
	En règlement de : <b>BANQUE</b> لتسديد	
	A <b>BANQUE</b> Le <b>03/10/2010</b> الجزائر	



خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن			
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين صالحة من			
إلى			
السيارة			
رقم التسجيل	الصنف	نوع	
قاطرة أو نصف قاطرة			
رقم التسجيل	الصنف	نوع	
مكان مخصص للطابع			
احتكار لا يمثل هذا المسند إلا ضمانا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن			
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين صالحة من			
إلى			
السيارة			
رقم التسجيل	الصنف	نوع	
قاطرة أو نصف قاطرة			
رقم التسجيل	الصنف	نوع	
مكان مخصص للطابع			
لا يمثل هذا المسند إلا ضمانا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

Agence :	
Branche :	
<b>QUITTANCE DE PRIME</b>	
N° :	
Assuré :	
Adresse :	
Police N° :	
Effet du :	Au :
_____	
Prime TTC:	
Dont TVA:	
Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.	
Mode de paiement :	
A :	Le :

Agence :	
Branche :	
<b>QUITTANCE DE PRIME</b>	
N° :	
Assuré :	
Adresse :	
Police N° :	
Effet du :	Au :
_____	
Prime TTC:	
Dont TVA:	
Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.	
Mode de paiement :	
A :	Le :



# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

### ASSURE

### TIERS

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

### ASSURE

### TIERS

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

### VEHICULE DE L'ASSURE

### VEHICULE DU TIERS

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .

## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur

Le.....



# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

**ASSURE**

**TIERS**

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

**ASSURE**

**TIERS**

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

**VEHICULE DE L'ASSURE**

**VEHICULE DU TIERS**

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .


## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur


Le.....

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD**



QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر 1195/	Code Agence رمز الوكالة GAN 43.23.10	
---	---	---

العمامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Hai El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom المؤمن عليه		الاسم و العنوان الغير - أو المجرور	
Assuré BELHARBI TAHAR		Tiers ou blessé	
السائق Conducteur L.M			
مكان الحادث Rue N. LA	التاريخ Date 05/10/2010	وثيقة التأمين A00117846	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure 14 H 30	سرين المفعول Effet 09/01/2011	CORP الجسماني <input type="checkbox"/>
			المادي و الجسماني <input type="checkbox"/>
			MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي 775.50
	855.00
	200.00
TOTAL المجموع 56985.00	
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
B.P.D.A 56985.00 دج	
Je soussigné BELHARBI TAHAR	أنا الممضي أسفله
demeurant à	الساكن
أصرح بأنني استلمت من العمامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و ابي مكتسب المؤمن عليه المذكور	
Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
La somme : Cinquante six mille neuf cent quatre vingt Cinq DA et 00 cts	أذناه مبلغ
En règlement de :	لتسديد
A Bänder Le 03/10/2010	الجزائر

(\*) Rayer la mention inutile



خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
احتكار لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.


Mode de paiement :

A :

Le :

QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر 1195/	Code Agence رمز الوكالة GAN 43.23.10	
---	---	---

العمامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Hai El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom المؤمن عليه		الاسم و العنوان الغير - أو المجرور	
Assuré BELHARBI TAHAR		Tiers ou blessé	
السائق Conducteur L.M			
مكان الحادث Rue N. LA	التاريخ Date 05/10/2010	وثيقة التأمين A00117846	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure 14 H 30	سرين المفعول Effet 09/01/2011	CORP الجسماني <input type="checkbox"/>
			المادي و الجسماني <input type="checkbox"/>
			MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي 775.50
	855.00
	200.00
TOTAL المجموع 56985.00	
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
B.P.D.A 56985.00 دج	
Je soussigné BELHARBI TAHAR أنا الممضي أسفله	
demeurant à الساكن	
أصرح بأنني استلمت من العمامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و ابي مكتسب المؤمن عليه المذكور	
Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
La somme : Cinquante six أدناه مبلغ	
Oille neuf cent quatre vingt Cinq DA et 00 cts	
En règlement de : لتسديد	
A Bänder Le 03/10/2010 الجزائر	

(\*) Rayer la mention inutile



خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	
	قاطرة أو نصف قاطرة		
رقم التسجيل	الصف	نوع	
مكان مخصص للطابع			
احتكار			
لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	
	قاطرة أو نصف قاطرة		
رقم التسجيل	الصف	نوع	
مكان مخصص للطابع			
لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)			

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :



# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

**ASSURE**

**TIERS**

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

**ASSURE**

**TIERS**

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

**VEHICULE DE L'ASSURE**

**VEHICULE DU TIERS**

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .


## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur

Le.....

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD**





خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>احتكار</p> <p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du : Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du : Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :



# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

**ASSURE**

**TIERS**

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

**ASSURE**

**TIERS**

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

**VEHICULE DE L'ASSURE**

**VEHICULE DU TIERS**

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .


## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur


Le.....

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD**



QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر 1195/	Code Agence رمز الوكالة GAN 43.23.10	
---	---	---

العمامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Hai El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom المؤمن عليه		الاسم و العنوان الغير - أو المجرور	
Assuré BELHARBI TAHAR		Tiers ou blessé	
السائق Conducteur L.M			
مكان الحادث Rue N. LA	التاريخ Date 05/10/2010	وثيقة التأمين A00117846	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure 14 H 30	سرين المفعول Effet 09/01/2011	CORP الجسماني <input type="checkbox"/>
			المادي و الجسماني <input type="checkbox"/>
			MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي 775.50
	855.00
	200.00
TOTAL المجموع 56985.00	
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
B.P.D.A 56985.00 دج	
Je soussigné BELHARBI TAHAR أنا الممضي أسفله	
demeurant à الساكن	
أصرح بأنني استلمت من العمامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و ابي مكتسب المؤمن عليه المذكور	
Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
La somme : Cinquante six أدناه مبلغ	
Oille neuf cent quatre vingt	
Cinq DA et 00 cts	
En règlement de : لتسديد	
A Bänder Le 03/10/2010 الجزائر	

(\*) Rayer la mention inutile

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>احتكار</p> <p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمنا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :



# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

**ASSURE**

**TIERS**

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

**ASSURE**

**TIERS**

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

**VEHICULE DE L'ASSURE**

**VEHICULE DU TIERS**

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .

## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur

Le.....

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD**  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD

**RESPONSABLE EAD**  
SEMROUNI ALI

**RESPONSABLE SUIVI  
ET STATISTIQUE EAD  
IARD**  
CHOUTTER MOHAMED

**EXPERT EAD**  
CHERIF OULD KHAOUA  
ISLAM HOULI  
ADEL MOHAMED  
CHOUTTER MOHAMED  
BENOUIKES RIAD  
BABA NABIL


**CHARGE DE COORDINATION**  
KAYOUCHE MOURAD  
DIAFER SIHEM

**CADRE CHARGE DE  
SUIVI**  
CHENOUF BIEEL

**CADRE CHARGE DES  
STATISTIQUES**  
CHABNI IMEN


**CADRE D'ETUDE  
SINISTRE IARD**  
BOUDINA SABRINA  
TAMANI KRIM

**INGENIEUR  
PREVENTION IARD**  
TOUHAMI KARIMA



QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر 1195/	Code Agence رمز الوكالة GAN 43.23.10	
---	---	---

العمامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Hai El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom المؤمن عليه		الاسم و العنوان الغير - أو المجرع	
Assuré BELHARBI TAHAR		Tiers ou blessé	
السائق Conducteur L.M			
مكان الحادث Rue N. LA	التاريخ Date 05/10/2010	وثيقة التأمين A00117846	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure 14 H 30	سرين المفعول Effet 09/01/2011	CORP الجسماني <input type="checkbox"/>
			المادي و الجسماني <input type="checkbox"/>
			MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي 775.50
	855.00
	200.00
TOTAL المجموع 56985.00	
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
B.P.D.A 56985.00 دج	
Je soussigné BELHARBI TAHAR أنا الممضي أسفله	
demeurant à الساكن	
أصرح بأنني استلمت من العمامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و ابي مكتسب المؤمن عليه المذكور	
Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
La somme : Cinquante six أدناه مبلغ	
Oille neuf cent quatre vingt	
Cinq DA et 00 cts	
En règlement de : لتسديد	
A Bänder Le 03/10/2010 الجزائر	

(\*) Rayer la mention inutile





# DECLARATION DE SINISTRE

Sinistre N°: 1010018989  
Survenu le: 05/10/2010 14:00:00

## IDENTIFICATION DES AGENCES

**ASSURE**

**TIERS**

Compagnie :GAM  
Agence : 43-23.10  
Code : Concédée

Compagnie :

## IDENTIFICATION DES ASSURES

**ASSURE**

**TIERS**

Assuré : BELHARBI TAHAR  
Adresse : TERRAI BEINEN MILA  
  
Police N° : 1001138465

Tiers :  
Adresse :  
  
Police N°  
Permis N°:

## IDENTIFICATION DES VEHICULES

**VEHICULE DE L'ASSURE**

**VEHICULE DU TIERS**

Marque du véhicule : Renault  
Immatriculation : 00143 399 43  
Type : Autres cas  
N° de Serie : 21433107

Marque du véhicule :  
Immatriculation :  
Type :

## CIRCONSTANCES DU SINISTRE

Déclaré le	Description
10/10/2010	j'ai evite le B qui coupe le virage j'ai tembe dans le fosse par la roue avd le vehicule derpe 360° et tembe sur le cote de la route par sur le cote gauche du vehicule ,le B est fouillé .


## DEGATS APPARENTS

Déclaré le	Nature	Description
10/10/2010	Autres	le cote gauche -bras de clime a aire

Signature et griffe de l'ordonnateur


Le.....

**DIRECTION DE LA PREVENTION, EXPERTISE ET  
INDEMNISATION IARD  
M<sup>me</sup> SELMOUN MESSAAD**



QUITTANCE "MATERIEL"

ايصال مادي

N° Dossier Siège رقم ملف المقر 1195/	Code Agence رمز الوكالة GAN 43.23.10	
---	---	---

العمامة للتأمينات المتوسطية  
Générale Assurance Méditerranéenne  
Siège social : 18, Hai El Badr - Kouba - Alger  
Tél : 021 28 02 16 Fax : 021 28 04 60

Nom et Prénom المؤمن عليه		الاسم و العنوان الغير - أو المجرور	
Assuré BELHARBI TAHAR		Tiers ou blessé	
السائق Conducteur L.M			
مكان الحادث Rue N. LA	التاريخ Date 05/10/2010	وثيقة التأمين A00117846	نوعية الخسائر Nature des Dommages MAT المادي <input checked="" type="checkbox"/>
	الساعة Heure 14 H 30	سرين المفعول Effet 09/01/2011	CORP الجسماني <input type="checkbox"/>
			المادي و الجسماني <input type="checkbox"/>
			MAT + CORP

تقسيم VENTILATION	Principal الرئيسي 775.50
	855.00
	200.00
	TOTAL المجموع 56985.00
طريقة التسديد MODE DE REGLEMENT	Payé par : المدفوع من
	(*) Espèces : نقود
	(*) Cheque bancaire صك بنك
	N° رقم
	(*) Sur Banque : بنك
	Date التاريخ
	(*) Virement postal تحويل بريدي
	N° رقم
	C.C Centre المركز
	Date التاريخ
Récupéré sur B.J مستعاد في الجدول اليومي	
N° رقم	
Du في	

QUITTANCE DE REGLEMENT	ايصال الدفع
B.P.D.A 56985.00 دج	
Je soussigné BELHARBI TAHAR أنا الممضي أسفله	
demeurant à الساكن	
أصرح بأنني استلمت من العمامة للتأمينات المتوسطية مسددا لحسابها و ابي مكتسب المؤمن عليه المذكور	
Reconnais avoir reçu de la G.A.M. Payant tant pour son compte qu'en l'acquit de l'Assuré sus-indiqué.	
La somme : Cinquante six أدناه مبلغ	
Oille neuf cent quatre vingt	
Cinq DA et 00 cts	
En règlement de : لتسديد	
A Bänder Le 03/10/2010 الجزائر	



خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>احتكار</p> <p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمانا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

خاتم وتوقيع		مديرية وكالة رمز	
<b>وثيقة تأمين السيارة</b>			
رقم		رقم	
مرسوم رقم (80 - 34 المؤرخ في 16 - 02 - 1980)			
المؤمن		المؤمن	
السيد (ة)			
رقم عقد التأمين		رقم عقد التأمين	
إلى		إلى	
السيارة		السيارة	
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
	قاطرة أو نصف قاطرة		قاطرة أو نصف قاطرة
رقم التسجيل	الصف	نوع	نوع
مكان مخصص للطابع			
<p>لا يمثل هذا المسند إلا ضمانا مفرضا على عائق المؤمن (المادة 11 من مرسوم رقم 80 - 34 المؤرخ في 16 فيفري 1980)</p>			

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :

Agence :

Branche :

QUITTANCE DE PRIME

N° :

Assuré :

Adresse :

Police N° :

Effet du :

Au :

Prime TTC:

Dont TVA:

Reçu la somme ci-dessus indiquée pour prime d'assurance.

Mode de paiement :

A :

Le :